

الموافقة على نظام هيئة الرقابة ومكافحة الفساد

جدة - واس

وافق مجلس الوزراء على نظام هيئة الرقابة ومكافحة الفساد خلال جلسته المنعقدة برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، يوم الثلاثاء 17 المحرم 1446هـ، كما تابع المجلس إثر ذلك تطورات الأوضاع على الساحتين الإقليمية والدولية، والجهود المستمرة التي تبذلها المملكة لإنهاء الحرب على غزة، ودعم مساعي السلام في اليمن، وبما يحقق الأمن والاستقرار الإقليميين، داعياً في هذا السياق المجتمع الدولي والأطراف الفاعلة والمؤثرة إلى الاضطلاع بمسؤولياتهم وأدوارهم لوقف التوترات في المنطقة. وجدّد المجلس الترحيب بالرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية بشأن عدم قانونية الوجود الإسرائيلي على الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ (٥٧) عاماً، وتأكيد المملكة على ضرورة القيام بخطوات عملية وذات مصداقية للوصول إلى حل عادل وشامل للقضية الفلسطينية؛ وفقاً لمبادرة السلام العربية وقرارات الشرعية الدولية.

وتناول المجلس في الشأن المحلي، مستجدات الاقتصاد الوطني وأبرز مؤشرات، ومنها استقرار معدلات التضخم عند مستويات منخفضة وفي نطاق أقل من المستهدف عالمياً خلال الأشهر الماضية، في ظل متانة اقتصاد المملكة، وفاعلية الإجراءات والتدابير المتخذة لمواجهة تداعيات ارتفاع الأسعار العالمية.

التفاصيل ص ٢



العلا الأولى في اعتماد المنظمة الدولية للوجهات السياحية

العلا - واس

أعلنت وجهة العلا عن حصولها على اعتماد المنظمة الدولية للوجهات السياحية «ديستينيشنز إنترناشيونال» التي تتخذ من الولايات المتحدة الأمريكية مقراً لها، لتكون بذلك أول وجهة في الشرق الأوسط تحصل على هذا الاعتماد. ويأتي هذا الإنجاز ضمن «برنامج اعتماد تسويق الوجهات»، وهو معيار قطاع منظمات تسويق الوجهات لقياس الجودة والاحترافية، كما يأتي الاعتماد بعد عام من نجاح العلا في الانضمام إلى «ديستينيشنز إنترناشيونال» بصفتها أول جهة من الشرق الأوسط.

ورسخت العلا مكانتها بوصفها إحدى أهم مواقع السياحة في المملكة منذ بدأت باستقبال الزوار قبل أربع سنوات، وخاصة مع تقديم تقويم من الفعاليات



جوائز العلا لعام 2024

أفضل مشروع للسياحة الثقافية

أفضل وجهة فعاليات ومهرجانات

أفضل تميز من جمعية إدارة المرافق

المتدة على مدار العام، إضافة إلى توفير أفضل خيارات الضيافة الأصيلة. ويمثل حصول العلا على هذا الاعتماد شهادة على تقدّم العلا في تحقيق رؤيتها لإعادة رسم ملامح التميز السياحي عالمياً، على أسس خلق اقتصاد مستدام يهدف لنفع المجتمع المحلي.

التفاصيل ص ٣

تعاون ممتد لتوطين صناعات الطاقة المتجددة

مجالات الاتفاقيات

الرقائق والسبائك الشمسية



توربينات الرياح



الخلايا والألواح الشمسية

والرقائق والسبائك الشمسية، كما تهدف هذه المشروعات إلى تعزيز سلاسل الإمداد المحلية وتلبية الطلب المتزايد على الطاقة المتجددة محلياً ودولياً، والإسهام في تحقيق الأهداف الوطنية للطاقة المتجددة. وتسهم الاتفاقيات في توطين أحدث التقنيات ضمن قطاع الطاقة المتجددة، وتحقيق هدف توطين ٧٥٪ من مشاريع الطاقة المتجددة في المملكة بحلول ٢٠٣٠، بما يتماشى مع البرنامج الوطني للطاقة المتجددة.

التفاصيل ص ٣

الرياض - واس

شاركت وزارة الطاقة في حفل توقيع ثلاث اتفاقيات جديدة لتعزيز توطين صناعات الطاقة المتجددة في المملكة، بالتعاون مع صندوق الاستثمارات العامة، وتأتي هذه الاتفاقيات ثمرة التعاون المستمر بين وزارة الطاقة وصندوق الاستثمارات العامة لتوطين مكونات الطاقة المتجددة وتحقيق أهداف رؤية السعودية ٢٠٣٠. وتشمل هذه الاتفاقيات مجالات توربينات الرياح، والخلايا والألواح الشمسية.

برئاسة خادم الحرمين الشريفين

مجلس الوزراء يستعرض استقرار التضخم ومثانة الاقتصاد الوطني في ظل التحديات العالمية



جدة - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، يوم الثلاثاء ١٧ المحرم ١٤٤٦هـ الموافق ٢٣ يولية ٢٠٢٤م، في جدة. وفي بداية الجلسة، أطلع مجلس الوزراء على مضامين الاتصالات الهاتفية التي جرت خلال الأيام الماضية بين صاحب السمو الملكي ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، وكل من فخامة رئيس الجمهورية الفرنسية، وفخامة رئيس روسيا الاتحادية، ودولة رئيس مجلس الوزراء في جمهورية العراق، وما اشتملت عليه من استعراض للعلاقات المشتركة وسبل تعزيزها

وتطويرها في مختلف المجالات.

وأوضح معالي وزير الإعلام الأستاذ سلمان بن يوسف الدوسري، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن المجلس تابع إثر ذلك تطورات الأوضاع على الساحتين الإقليمية والدولية، والجهود المستمرة التي تبذلها المملكة لإنهاء الحرب على غزة، ودعم مساعي السلام في اليمن، وبما يحقق الأمن والاستقرار الإقليميين، داعياً في هذا السياق المجتمع الدولي والأطراف الفاعلة والمؤثرة إلى الاضطلاع بمسؤولياتهم وأدوارهم لوقف التوترات في المنطقة. وجدّد مجلس الوزراء الترحيب بالرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية بشأن عدم قانونية

الوجود الإسرائيلي على الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ (٥٧) عاماً، وتأكيد المملكة على ضرورة القيام بخطوات عملية وذات مصداقية للوصول إلى حل عادل وشامل للقضية الفلسطينية؛ وفقاً لمبادرة السلام العربية وقرارات الشرعية الدولية.

وتناول المجلس في الشأن المحلي مستجدات الاقتصاد الوطني وأبرز مؤشرات، ومنها استقرار معدلات التضخم عند مستويات منخفضة وفي نطاق أقل من المستهدف عالمياً خلال الأشهر الماضية، في ظل مثانة اقتصاد المملكة، وفاعلية الإجراءات والتدابير المتخذة لمواجهة تداعيات ارتفاع الأسعار العالمية. وأطلع مجلس الوزراء على الموضوعات المدرجة على

جدول أعماله، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما أطلع على ما انتهى إليه كل من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ومجلس الشؤون السياسية والأمنية، واللجنة العامة لمجلس الوزراء، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها، كما أطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها تقارير سنوية للهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية، وصندوق التعليم العالي الجامعي، ومجلس المخاطر الوطنية، وقد اتخذ المجلس ما يلزم حيال تلك الموضوعات. وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

تفويضات



المعدنية في المملكة العربية السعودية ووزارة الثروة المعدنية والطاقة في جمهورية موزمبيق، للتعاون في مجال الثروة المعدنية، والتوقيع عليه.

تفويض معالي وزير المالية رئيس مجلس إدارة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك أو من ينوبه، بالتوقيع على مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة دولة الكويت، لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولمنع التهرب والتجنب الضريبي.

تفويض معالي وزير النقل والخدمات اللوجستية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني أو من ينوبه، بالتوقيع على مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وكل من حكومة جمهورية غينيا، وحكومة سانت لوسيا، في مجال خدمات النقل الجوي.

تفويض معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان أو من ينوبه، بالتعاون مع الجانب الجزائري في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين هيئة حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية والمجلس الوطني لحقوق الإنسان في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، للتعاون في مجال حقوق الإنسان، والتوقيع عليه.

تفويض صاحب السمو وزير الثقافة أو من ينوبه، بالتعاون مع الجانب الزامبي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الثقافي بين وزارة الشباب والرياضة والفنون في جمهورية زامبيا، والتوقيع عليه.

تفويض صاحب السمو وزير الثقافة رئيس مجلس أمناء مجمع الملك سلمان العالمي للغة العربية أو من ينوبه، بالتعاون مع الجانب الكازاخستاني في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال خدمة اللغة العربية بين مجمع الملك سلمان العالمي للغة العربية في المملكة العربية السعودية وجامعة الفارابي الوطنية في جمهورية كازاخستان، والتوقيع عليه.

تفويض معالي وزير التجارة أو من ينوبه، بالتعاون مع الجانب الكويتي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة التجارة والصناعة في دولة الكويت للتعاون في مجال حماية المستهلك، والتوقيع عليه.

تفويض معالي وزير الصناعة والثروة المعدنية أو من ينوبه، بالتعاون مع الجانب الموزمبقي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الصناعة والثروة

موافقات



الموافقة على نظام هيئة الرقابة ومكافحة الفساد.

الموافقة على اتفاقات بشأن توظيف العمالة، والعمالة المنزلية بين المملكة العربية السعودية وكل من جمهورية جامبيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة.

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية جامبيا، لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولمنع التهرب الضريبي.

الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون في مجال التأمين الاجتماعي بين المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية وصندوق الإيداع والتدبير بالمملكة المغربية.

انضمام المملكة العربية السعودية إلى «مبادرة الحشائش البحرية 2030».

الموافقة على مذكرة تفاهم بين المركز الوطني لإدارة النفايات في المملكة العربية السعودية والمجلس الأعلى للبيئة في مملكة البحرين، في مجال الإدارة المستدامة للنفايات.

اعتماد الحسابين الختاميين لهيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية، وجامعة شقراء، لعام مالي سابق.

الموافقة على ترقية طالب بن عبدالله بن محمد بن طالب إلى وظيفة (مدير مكتب) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بالنيابة العامة.

نائب أمير منطقة مكة المكرمة يتشرف بغسل الكعبة المشرفة



من الداخل بماء زمزم المخلوط بماء الورد، وذلك بتدليك جدار الكعبة المشرفة من الداخل بقطع القماش المبلل بالمخلوط الذي يُحضّر منذ وقت مبكر من قبل الهيئة العامة للعناية بشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي. عقب ذلك أدى سمو نائب أمير منطقة مكة المكرمة ركعتي الطواف. وشارك سموه في غسل الكعبة المشرفة، معالي وزير الحج والعمرة ورئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للعناية بشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي الدكتور توفيق الربيعية، ومعالي رئيس الشؤون الدينية في المسجد الحرام والمسجد النبوي الشيخ الدكتور عبدالرحمن السديس. وفور وصول سموه قام بغسل الكعبة المشرفة

● مكة المكرمة - واس

نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، تشرف صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن مشعل بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة، يوم الأحد ١٥ المحرم ١٤٤٦هـ الموافق ٢١ يولية ٢٠٢٤م، بغسل الكعبة المشرفة. وكان في استقبال سموه لدى وصوله المسجد الحرام، معالي وزير الحج والعمرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للعناية بشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي الدكتور توفيق الربيعية، ومعالي رئيس الشؤون الدينية في المسجد الحرام والمسجد النبوي الشيخ الدكتور عبدالرحمن السديس. وفور وصول سموه قام بغسل الكعبة المشرفة

3 اتفاقيات جديدة لتعزيز توطین صناعات الطاقة المتجددة في المملكة

و«رؤية للصناعة» لتوطین صناعة الرقائق والسبائك المستخدمة في الألواح الشمسية بقدرة إنتاجية تصل إلى ٢٠ جيجاوات سنوياً. وتهدف هذه المشروعات إلى تعزيز سلاسل الإمداد المحلية وتلبية الطلب المتزايد على الطاقة المتجددة محلياً ودولياً، والإسهام في تحقيق الأهداف الوطنية للطاقة المتجددة. كما تسهم الاتفاقيات في توطین أحدث التقنيات ضمن قطاع الطاقة المتجددة، وتحقيق هدف توطین ٧٥٪ من مشاريع الطاقة المتجددة في المملكة بحلول ٢٠٣٠، بما يتماشى مع البرنامج الوطني للطاقة المتجددة. وستمكن هذه المشاريع المملكة من التحول إلى مركز عالمي لتصدير تقنيات الطاقة المتجددة.

أهداف المشروعات



تحقيق هدف توطین 75% من مشاريع الطاقة المتجددة في المملكة بحلول 2030



الإسهام في تحقيق الأهداف الوطنية



تلبية الطلب المتزايد على الطاقة المتجددة محلياً ودولياً



تعزيز سلاسل الإمداد المحلية

و«شركة رؤية للصناعة» لتوطین صناعة توربينات الرياح ومكوناتها في المملكة، بهدف تأسيس مشروع مشترك بقدرة إنتاجية تصل إلى ٤ جيجاوات سنوياً. كما تم توقيع اتفاقية مع «جينكو سولار» و«شركة رؤية للصناعة» لتوطین إنتاج الخلايا والألواح الشمسية عالية الكفاءة بقدرة إنتاجية تصل إلى ١٠ جيجاوات سنوياً. بالإضافة إلى ذلك، تم توقيع اتفاقية مع شركة تابعة ل«تي سي إل تشونغ هوان لتكنولوجيا الطاقة المتجددة»

● الرياض - واس

شاركت وزارة الطاقة يوم الثلاثاء ١٠ المحرم ١٤٤٦هـ الموافق ١٦ يولية ٢٠٢٤م، في حفل توقيع ٣ اتفاقيات جديدة لتعزيز توطین صناعات الطاقة المتجددة في المملكة، بالتعاون مع صندوق الاستثمارات العامة. وتأتي هذه الاتفاقيات ثمرة التعاون المستمر بين وزارة الطاقة وصندوق الاستثمارات العامة لتوطین مكونات الطاقة المتجددة وتحقيق أهداف رؤية السعودية ٢٠٣٠. وتشمل هذه الاتفاقيات مجالات توربينات الرياح، والخلايا والألواح الشمسية، والرقائق والسبائك الشمسية. إذ تم توقيع اتفاقية مع «إنجيجين للطاقة»

الاعلا تحصل على اعتماد المنظمة الدولية للوجهات السياحية

ما يجعل الاعلا إحدى أبرز الوجهات الفاخرة العالمية في الوقت الحالي. ويتطلب الحصول على اعتماد تسويق الوجهات تحقيق أكثر من مئة معيار من معايير الأداء في مجالات تتضمن الحوكمة ومشاركة الجهات المعنية والإدارة المالية وتطوير الوجهات، ويتم تحديد هذه المعايير من قبل لجنة مستقلة مؤلفة من خبراء القطاع الممثلين عن مجموعة كبيرة من منظمات الوجهات، مع تحديث هذه المعايير بشكل دوري لتعكس تطور أفضل الممارسات في القطاع. يذكر أن هذا الإنجاز يُضاف إلى قائمة الجوائز المرموقة التي حصلت عليها الاعلا مؤخراً، ففي مايو خلال حفل جوائز السفر العالمية للشرق الأوسط ٢٠٢٤، حصلت الاعلا للعام الثاني على التوالي على جائزة أفضل مشروع للسياحة الثقافية في الشرق الأوسط لعام ٢٠٢٤، وعلى جائزة أفضل وجهة فعاليات ومهرجانات في الشرق الأوسط لعام ٢٠٢٤، فضلاً عن جائزة أفضل مشروع سياحي ثقافي رائد في المملكة لعام ٢٠٢٤، وتلقت الهيئة الملكية لمحافظة الاعلا تقيماً به نجوم للتميز التنظيمي من مؤسسة الجودة الأوروبية، وجائزة التميز من جمعية إدارة المرافق في الشرق الأوسط. وتواصل الاعلا ترسيخ مكانتها بوصفها وجهة تراثية فاخرة رائدة تتميز بالحصول على أبرز الجوائز على المستوى الإقليمي والعالمي، وتعد زوارها بنجربة استثنائية غامرة من الفنون والثقافة، والطبيعة، والعافية، والمغامرات الحماسية.



وأضاف جونز: يسهم هذا الاعتماد في تأكيد التزامنا بضمان أعلى المعايير في وجهتنا، وتعزيز الثقة بين الزوار والجهات المعنية وشركائنا، ونأمل أن يتيح وجودنا ضمن وجهات «ديستينيشنز إنترناشيونال» الحاضنة لأفضل الممارسات، مشاركة منهجيتنا الفريدة مع العالم وتسليط الضوء على كل

● الاعلا - واس

أعلنت وجهة الاعلا يوم الخميس ١٢ المحرم ١٤٤٦هـ الموافق ١٨ يولية ٢٠٢٤م، عن حصولها على اعتماد المنظمة الدولية للوجهات السياحية «ديستينيشنز إنترناشيونال» التي تتخذ من الولايات المتحدة الأمريكية مقراً لها، لتكون بذلك أول وجهة في الشرق الأوسط تحصل على هذا الاعتماد. ويأتي هذا الإنجاز ضمن «برنامج اعتماد تسويق الوجهات»، وهو معيار قطاع منظمات تسويق الوجهات لقياس الجودة والاحترافية، كما يأتي الاعتماد بعد عام من نجاح الاعلا في الانضمام إلى «ديستينيشنز إنترناشيونال» بصفتها أول جهة من الشرق الأوسط. ورسخت الاعلا مكانتها بوصفها إحدى أهم مواقع السياحة في المملكة منذ بدأت باستقبال الزوار قبل أربع سنوات، وخاصة مع تقديم تقويم من الفعاليات الممتدة على مدار العام، إضافة إلى توفير أفضل خيارات الضيافة الأصيلة. ويمثل حصول الاعلا على هذا الاعتماد شهادة على تقدّم الاعلا في تحقيق رؤيتها لإعادة رسم ملامح التميز السياحي عالمياً، على أسس خلق اقتصاد مستدام يهدف لنفع المجتمع المحلي. وقال رئيس قطاع السياحة في الهيئة الملكية لمحافظة الاعلا فيليب جونز: يُعد استكمال برنامج اعتماد تسويق الوجهة علامة فارقة مهمة للاعلا، ونسعى إلى تطوير صناعة السياحة والنظام البيئي للاعلا الذي يعد الأفضل في فئته.

رئيس التحرير
أشرف بن خالد الحسيني

المدير العام
عبدالله بن سفر الأحمدى

المشرف العام
رئيس وكالة الأنباء السعودية
فهد بن حسن آل عقران

وزير الإعلام
رئيس مجلس إدارة وكالة الأنباء السعودية
سلمان بن يوسف الدوسري

أسسها جلاله الملك
عبدالعزیز بن عبدالرحمن آل سعود
-يرحمه الله- ١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م



أمر ملكي رقم (٢٠/أ) وتاريخ ١٤٤٦/١/١٣هـ

الملك عبدالعزيز آل سعود
الديوان الملكي

بعمون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ.

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (٣٢٢/أ) بتاريخ ١٤٤٢/٦/١١هـ.

وبعد الاطلاع على الأنظمة والتنظيمات والأوامر والمراسيم الملكية والقرارات ذات الصلة.

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

أمرنا بما هو آت:

أولاً: يُعدّل اسم وزارة «الشؤون البلدية والقروية والإسكان» ليكون «وزارة البلديات والإسكان».

ثانياً: يُبلّغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

قرار رقم (٤١) وتاريخ ١٤٤٦/١/١٠هـ



قرارات مجلس الوزراء

تعديل الفقرة (٦) من المادة (السادسة) من تنظيم هيئة الرقابة النووية والإشعاعية

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٦٠٧٣١ وتاريخ ١٤٤٥/٨/١٩هـ، المشتملة

على برقية صاحب السمو الملكي رئيس مجلس إدارة هيئة الرقابة النووية والإشعاعية رقم ٣٠٩٨

وتاريخ ١٤٤٥/٨/١٣هـ، في شأن طلب تعديل الفقرة (٦) من المادة (السادسة) من تنظيم هيئة الرقابة

النووية والإشعاعية.

وبعد الاطلاع على تنظيم هيئة الرقابة النووية والإشعاعية، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٤)

وتاريخ ١٤٣٩/٦/٢٥هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٣٣٥٣) وتاريخ ١٤٤٥/٩/٢١هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٤٥/١٩٤٢/م) وتاريخ

١٤٤٥/١٠/١٦هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٢١٧٦) وتاريخ ١٤٤٥/١١/٢٤هـ.

يقرر:

تعديل الفقرة (٦) من المادة (السادسة) من تنظيم هيئة الرقابة النووية والإشعاعية،

الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٤) وتاريخ ١٤٣٩/٦/٢٥هـ، لتكون بالنص الآتي:

«اعتماد الهيكل والدليل التنظيمي للهيئة».

رئيس مجلس الوزراء

قرار وزير النقل والخدمات اللوجستية رقم (٩١٤/١) وتاريخ ١٤٤٦/١/٠٤هـ

الهيئة العامة للنقل
Transport General Authority

السماح بإحلال وإضافة السيارات في نشاط الأجرة العامة

إن وزير النقل والخدمات اللوجستية

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على نظام النقل العام على الطرق بالمملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم

(٢٥/م) وتاريخ ١٣٩٧/٦/٢١هـ.

وبعد الاطلاع على تنظيم الهيئة العامة للنقل الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٢٣) وتاريخ

١٤٣٤/٩/١٤هـ، وتعديلاته.

وبعد الاطلاع على اللائحة المنظمة لنشاط الأجرة وسيط الأجرة والتوجيه الصادرة بموجب قرار

معالي وزير النقل والخدمات اللوجستية رقم (١/٤١/١٣) وتاريخ ١٤٤١/١/٢٧هـ.

وبعد الاطلاع على قرار معالي وزير النقل والخدمات اللوجستية رقم (١١٣٠) وتاريخ ١٤٤٥/٤/٣٠هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل رقم (٣/٢٠٢٣/٨/٦) وتاريخ

١٤٤٤/١١/١٩هـ.

وبعد الاطلاع على قرار معالي رئيس الهيئة العامة للنقل رقم (١/٤١/١٧٠) وتاريخ ١٤٤١/٧/١هـ.

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: استثناءً من القرار رقم (١١٣٠) وتاريخ ١٤٤٥/٤/٣٠هـ، يسمح للمنشآت المرخصة في نشاط

الأجرة العامة في كل من المدن التالية: (الرياض، جدة، حاضرة الدمام) بما يلي:

١- إمكانية قيام المنشآت المرخصة في النشاط التي لم تستكمل الحد الأدنى اللازم لمزاولة النشاط،

بإضافة السيارات، على ألا يتجاوز عدد السيارات لدى المنشأة الحد الأدنى اللازم لمزاولة النشاط.

٢- إمكانية قيام المنشآت المرخصة في النشاط، بإحلال للسيارات التي خرجت من النشاط بسبب انتهاء

عمرها التشغيلي بنهاية عام ٢٠٢٣م، وما بعده، أو استبدال السيارات التي لم ينته عمرها التشغيلي

العامة في النشاط والصادر لها بطاقة تشغيل (سارية/ منتهية) بسيارات جديدة.

ثانياً: يُنشر هذا القرار بالجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ النشر.

ثالثاً: على معالي رئيس الهيئة العامة للنقل المكلف اتخاذ ما يلزم لتنفيذ مقتضى القرار.

والله الموفق.

وزير النقل والخدمات اللوجستية

صالح بن ناصر الجاسر

قرار الرئيس التنفيذي للهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين رقم (٥٢٢) وتاريخ ١٤٤٥/١٢/١٨هـ

الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين
Saudi Authority of Accredited Valuers

اعتماد القواعد المنظمة للشهادات المهنية

إن الرئيس التنفيذي للهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على الفقرة (السادسة عشرة) من المادة (الثامنة والعشرين) من نظام المقيمين المعتمدين

الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤٣/م) وتاريخ ١٤٣٣/٧/٩هـ، المتضمنة صلاحية مجلس إدارة الهيئة في

إصدار القرارات والقواعد ذات العلاقة بالمهنة.

وبعد الاطلاع على الفقرة (العاشر) من المادة (الثامنة والعشرين) من اللائحة التنفيذية لنظام المقيمين

المعتمدين الصادرة بقرار معالي وزير المالية رقم (١٠٧) وتاريخ ١٤٤٥/١٢/٢٨هـ، المتضمن صلاحية

الاستثناء من توافر صفة العضوية لبعض القائمين بأعمال التقييم والمشاركين في إعداد تقرير التقييم.

وبعد الاطلاع على الفقرة (الحادية عشرة) من المادة (الثامنة) من لائحة صلاحيات الهيئة السعودية

للمقيمين المعتمدين، الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣/م/٣) وتاريخ ١٤٤٥/١/٦هـ.

المتضمنة صلاحية الرئيس التنفيذي للهيئة في إصدار القرارات والقواعد ذات العلاقة بالمهنة، والقواعد

المطبقة لأحكام النظامية ذات الصلة، بما في ذلك صلاحية الهيئة في الاستثناء المنصوص عليها في اللائحة

التنفيذية والقواعد العامة لشهادة الزمالة.

يقرر ما يلي:

أولاً: اعتماد القواعد المنظمة للشهادات المهنية بالصيغة المرفقة.

ثانياً: تُنشر القواعد في الجريدة الرسمية، ويُعمل بها من ٢٠٢٥/١/١م، وتلغى ما يتعارض معها من قرارات.

م. فيصل بن بدر المنديل

الرئيس التنفيذي

القواعد المنظمة للشهادات المهنية للهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين

المادة الأولى:

- يكون للأفراط والعبارات الواردة في هذه القواعد المعاني المبينة أمام كل منها في المادة (الأولى) من نظام المقيمين المعتمدين الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) وتاريخ ١٤٣٣/٧/٩هـ، وتعديلاته، والمعاني المبينة أمام كل منها في المادة (الأولى) من اللائحة التنفيذية للنظام.
- يقصد بالأفراط والعبارات الآتية - أيما وردت في القواعد - المعاني الموضحة أمام كل منها: ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:
- القواعد: القواعد المنظمة للشهادات المهنية للهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.
- قواعد الزمالة: القواعد العامة لشهادة زمالة الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.
- الدليل: الدليل المهني الذي تصدره الهيئة لكل فرع من فروع التقييم، أو الذي يصدر لأغراض خاصة.
- الشهادة المهنية: الوثيقة التي تُمنح - للمتقدم - بعد استيفائه المتطلبات المحددة للحصول على الشهادة المهنية المتخصصة في مجال محدد وفقاً للمادة (الثالثة) من القواعد.
- المتقدم: الشخص الطبيعي الراغب في الحصول على الشهادة المهنية.
- المقابل المالي: المبلغ المالي المحدد للحصول على الشهادة المهنية أو تجديدها، أو دراسة الطلبات المتعلقة بها.
- الإدارة المختصة: الإدارة التنفيذية للعضويات.
- السنة: السنة الميلادية.

المادة الثانية:

تمنح الهيئة الشهادات المهنية التالية:

- «شهادة معايين عقارات» في فرع تقييم العقارات، وتؤهل الحاصل عليها للعمل في منشآت التقييم للقيام بأعمال المعاينة، وذلك وفقاً للأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم.
- «شهادة معايين آلات ومعدات وممتلكات منقولة» في فرع تقييم الآلات والمعدات والممتلكات المنقولة، وتؤهل الحاصل عليها للعمل في منشآت التقييم للقيام بأعمال المعاينة، وذلك وفقاً للأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم.
- «شهادة معايين أضرار مركبات» في فرع تقييم أضرار المركبات، وتؤهل الحاصل عليها للعمل في منشآت التقييم للقيام بأعمال المعاينة، وذلك وفقاً للأحكام والقواعد المنظمة لفرع تقييم أضرار المركبات.

المادة الثالثة:

- لأغراض تطبيق القواعد، يقتصر نطاق عمل المعاينة على ما يحدده الدليل المهني بحسب كل فرع من فروع التقييم، وللهيئة وضع قيود إضافية - فيما تصدره من تعليمات خاصة - على نطاق أعمال المعاينة؛ بما يحقق أهداف النظام ولائحته التنفيذية والقواعد.

المادة الرابعة:

- تعتمد الهيئة البرامج التأهيلية للشهادات المهنية، وتحدد متطلبات اجتيازها.

المادة الخامسة:

يشترط لمنح الشهادة المهنية أن يستوفي المتقدم الآتي:

- أن يكون سعودي الجنسية.
- أن يكون كامل الأهلية.
- ألا يكون محكوماً عليه بحد شرعي أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رُد إليه اعتباره.
- أن يكون حاصلاً على الشهادة الثانوية، وللهيئة تحديد نوعها أو إضافة تأهيل علمي إضافي بحسب فرع التقييم الذي تمنح فيه الشهادة المهنية.
- ألا يكون حاصلاً على إحدى فئات عضوية الهيئة، أو مستوفياً لمتطلبات الحصول عليها، أو حاصلاً على الدرجة الجامعية المطلوبة لبعض فئات العضوية.
- أن يجتاز البرامج التأهيلية للشهادة المهنية.
- أن يُرفق بطلب الحصول على الشهادة المهنية الوثائق والمستندات والنماذج التي تحددها الهيئة.
- سداد المقابل المالي.

المادة السادسة:

- تمنح الشهادة المهنية - بعد استيفاء متطلباتها وفقاً للقواعد - بقرار من الرئيس التنفيذي أو من يفوضه.

المادة السابعة:

- تتولى الإدارة المختصة دراسة طلبات الحصول على الشهادة المهنية - بعد دفع المقابل المالي لدراسة الطلب الذي تحدده الهيئة - وتكون إجراءات منح الشهادة المهنية، دون الإخلال بالأحكام الواردة في القواعد وفقاً لما يلي:
- أ- يقدم طلب الحصول على إحدى الشهادات المهنية عبر الأنظمة الإلكترونية للهيئة.
- ب- للإدارة المختصة إجراء ما يلزم للتحقق من انطباق شروط منح الشهادة المهنية على مقدم الطلب، ومن صحة البيانات المقدمة من طالب الشهادة المهنية، وعلى مقدم الطلب استيفاء ما يلزم في مدة لا تتجاوز (ثلاثين) يوماً من تاريخ إبلاغه بذلك، وإلا عد الطلب كأن لم يكن.
- ج- تُبلّغ الإدارة المختصة عن طريق الأنظمة الإلكترونية، طالب الشهادة المهنية بقرار الهيئة الصادر بشأن طلبه، ويطلب منه دفع المقابل المالي للشهادة إذا كان هذا القرار صادراً بالموافقة.
- د- بعد التأكد من دفع المقابل المالي للشهادة المهنية تقوم الإدارة المختصة بإصدار الشهادة المهنية، وتبليغها إلكترونياً إلى طالبها، وعكس بياناتها على الموقع الرسمي للهيئة.

- دون إخلال بحكم الفقرة رقم (٣) من هذه المادة؛ يتبع في تجديد الشهادة المهنية ذات الإجراءات والشروط اللازمة لمنحها، على أن تكون طلبات التجديد بناءً على طلب يقدم قبل انتهاء الشهادة المهنية بستين يوماً على الأقل.

- يشترط لتجديد الشهادة المهنية تحقيق ما تحدده الإدارة المختصة من ساعات خبرة أو دورات تأهيلية بحسب الأحوال.

المادة الثامنة:

- تكون مدة الشهادة المهنية (سنتين) من تاريخ منحها.

المادة التاسعة:

- يحدد المقابل المالي للشهادة المهنية ودراسة الطلب بقرار من صاحب الصلاحية، ويبين ذلك عبر الأنظمة الإلكترونية، ولا يعاد المقابل المالي المدفوع بأي حال من الأحوال.

المادة العاشرة:

تُلغى الشهادة المهنية في الحالات الآتية:

- إذا تقدم الحاصل على الشهادة المهنية بطلب إلغائها.
- إذا أخل الحاصل على الشهادة المهنية بأي من شروطها.
- إذا خالف - للمرة الثانية خلال مدة الشهادة المهنية - أيّاً من الواجبات المنصوص عليها في المادة (الرابعة عشرة) من القواعد.
- إذا صدر من لجنة النظر المنصوص عليها في المادة (الرابعة والثلاثين) من النظام - في الحالات التي تنظرها - قرار بإلغائها.

المادة الحادية عشرة:

- يصدر - بناءً على توصية من الإدارة المختصة - قرار من الرئيس التنفيذي بإلغاء الشهادة المهنية في الحالات (١، ٢، ٣) الواردة في المادة (العاشرة) من القواعد، ولا يحول ذلك دون إحالة المخالفة المنصوص عليها في الفقرة (٣) من المادة (العاشرة) من القواعد إلى اللجنة المنصوص عليها في المادة (الرابعة والثلاثين) من النظام.

المادة الثانية عشرة:

- تكون الإدارة المختصة مسؤولة عن تسجيل وإدارة الشهادات المهنية وفقاً للقواعد.

المادة الثالثة عشرة:

- تمنح الهيئة الحاصل على الشهادة المهنية، بطاقة تبيّن معلوماته، والفرع الحاصل فيه على الشهادة المهنية، وتاريخ انتهائها، ويلتزم بالتقيّد باستعمال البطاقة وإبرازها أثناء مزاولة أعماله طيلة عمله لدى منشآت التقييم.

المادة الرابعة عشرة:

- يجب على الحاصل على الشهادة المهنية الالتزام بالأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم، وعلى الأخص الآتي:

- التقيّد بأحكام القواعد.
- الالتزام بوجه خاص بأحكام قواعد سلوك مهنة التقييم وأدابها.
- الاقتصار على ممارسة أعمال المعاينة المشار إليها في المادة (الثالثة) من القواعد، وعدم القيام بأعمال مقصورة على المقيم المعتمد وفقاً للأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم.
- التقيّد بممارسة أعمال المعاينة بحسب فرع التقييم الحاصل على الشهادة المهنية فيه.
- القيام بأعمال المعاينة من خلال منشأة تقييم مرخصة بأعمال التقييم وفقاً للشهادة المهنية الحاصل عليها، وذلك بموجب عقود نظامية والارتباط بالمنشأة عبر الأنظمة الإلكترونية للهيئة.
- التوقيع على جميع التقارير والأعمال التي شارك فيها بصفته معائناً.
- إبراز بطاقته وترخيص المقيم المعتمد الذي يعمل لديه عند مباشرته لأعمال المخولة بموجب الشهادة المهنية.
- التأكد بأن تكون صلاحية شهادته سارية، طيلة عمله في منشأة التقييم.
- عدم استعمال الشهادة المهنية في غير ما خصصت له.
- عدم مزاولة أعمال المعاينة لدى منشأة تقييم غير مرتبط بها وفق الأنظمة الإلكترونية للهيئة.
- التوقف عن مزاولة أعمال المعاينة عند انتهاء مدة الشهادة المهنية دون تجديدها.
- استخدام الأنظمة الإلكترونية المعتمدة لتنظيم مزاولة المهنة، والتحديث المستمر لبياناته لدى الهيئة.
- العمل بمقتضى القواعد والتعليمات المبلّغة له من الهيئة.

المادة الخامسة عشرة:

- مع مراعاة ما نصّت عليه القواعد وبما لا يتعارض معها، تُطبق أحكام قواعد الزمالة وسياساتها على برامج التأهيل والاختبارات للشهادات المهنية.

المادة السادسة عشرة:

- تعتمد الإدارة المختصة النماذج اللازمة لتطبيق القواعد.

المادة السابعة عشرة:

- تُنشر القواعد في الجريدة الرسمية.

اعتماد تحديث (٥٦) مواصفة قياسية سعودية

المواصفات السعودية
Saudi Standards

بتفويض محافظ الهيئة باعتماد تحديث اللوائح الفنية / المواصفات القياسية المتبنية عن مراجع دولية وإدراج أحدث تعديل في الدليل الإلكتروني الجديد للمواصفات. عليه فقد صدر قرار معالي محافظ الهيئة رقم (٢١٩) وتاريخ ٢٤/٧/٢٠٢٤م، المتضمن الموافقة على تحديث عدد (٥٦) مواصفة قياسية سعودية متبنية بلغتها عن المواصفات القياسية الدولية والأمريكية، منها عدد (٢٤) مواصفة قياسية متبنية عن المواصفات القياسية للهيئة الدولية الكهنتقنية (IEC)، وعدد (٣٠) مواصفة قياسية متبنية عن المنظمة الدولية للتقييس (ISO)، وعدد (٢) مواصفتين قياسيتين متبنيتين عن الجمعية الأمريكية للاختبار والمواد (ASTM)، وذلك لتحديث مراجعها على النحو التالي:

بناءً على الفقرة رقم (٤) من المادة التاسعة من تنظيم الهيئة الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ وتاريخ ١٧/٦/١٤٣١هـ، والتي تقضي بأن «المجلس هو السلطة المختصة بإدارة شؤون الهيئة، وتصريف أمورها، ويتخذ جميع القرارات اللازمة لتحقيق أغراضها في حدود أحكام هذا التنظيم، وله بوجه خاص اعتماد المواصفات القياسية السعودية في صورتها النهائية وطرق تطبيقها». وبناءً على الفقرة رقم (١) من المادة الرابعة من تنظيم الهيئة والتي تنص على: «نشر المواصفات القياسية التي تعتمد بالطرق التي تراها، ولا تعد نافذة إلا بعد الإعلان عنها في الجريدة الرسمية». وبعد الاطلاع على قرار مجلس إدارة الهيئة باجتماعه رقم ١٤٩ وتاريخ ١٥/٣/١٤٣٦هـ، القاضي

١- المواصفات الكيميائية والبتروولية:

اعتماد تحديث عدد (٤) مواصفات قياسية سعودية اختيارية متبنية عن المنظمة الدولية للتقييس (ISO)، ومواصفات الجمعية الأمريكية للاختبار والمواد (ASTM) بناءً على تحديث مراجعها، وهي كالتالي:

م	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المطلوب تحديثها)	الرقم الحديث للمواصفة المرجعية	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المحدثة)	عنوان المواصفة القياسية السعودية (المحدثة) (عربي/ إنجليزي)	صفة التطبيق (اختيارية/ إلزامية)
١	SASO ASTM F441/F441M:2021	ASTM F441/F441M:2023	SASO ASTM F441/F441M:2024	المواصفة القياسية للأنابيب البلاستيكية المكلورة (كلوريد الفينيل) (CPVC). جداول ٤٠ و ٨٠ Standard Specification for Chlorinated Poly(Vinyl Chloride) (CPVC) Plastic Pipe, Schedules 40 and 80	مواصفة اختيارية
٢	SASO ASTM C578:2019	ASTM C578:2023	SASO ASTM C578:2024	المواصفة القياسية للعزل الحراري لعدد ستايرين الخلوي الصلب Standard Specification for Rigid, Cellular Polystyrene Thermal Insulation	مواصفة اختيارية
٣	SASO ISO 3681:2006	ISO 3681:2018	SASO ISO 3681:2024	المواد الرابطة للدهانات والورنيشات - تحديد قيمة التصبن - طريقة المعايرة Binders for paints and varnishes - Determination of saponification value - Titrimetric method	مواصفة اختيارية
٤	SASO ISO 6504-1:2006	ISO 6504-1:2019	SASO ISO 6504-1:2024	الدهانات والورنيشات - تحديد قوة التغطية - الجزء ١: طريقة كوبيلك مونك للدهانات البيضاء والألوان الفاتحة Paints and varnishes - Determination of hiding power - Part 1: Kubelka-Munk method for white and light-coloured paints	مواصفة اختيارية

٢- مواصفات الغزل والنسيج:

اعتماد تحديث عدد (٥) مواصفات قياسية سعودية اختيارية متبنية عن المنظمة الدولية للتقييس (ISO)، بناءً على تحديث مراجعها، وهي كالتالي:

م	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المطلوب تحديثها)	الرقم الحديث للمواصفة المرجعية	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المحدثة)	عنوان المواصفة القياسية السعودية (المحدثة) (عربي/ إنجليزي)	صفة التطبيق (اختيارية/ إلزامية)
١	SASO ISO 7175-1:2008	ISO 7175-1:2019	SASO ISO 7175-1:2024	الأثاث - أسرة الأطفال والأسرة القابلة للطي للاستخدام المنزلي - الجزء ١: متطلبات السلامة Furniture - Children's cots and folding cots for domestic use - Part 1: Safety requirements	مواصفة اختيارية
٢	SASO ISO 7175-2:2008	ISO 7175-2:2019	SASO ISO 7175-2:2024	الأثاث - أسرة الأطفال والأسرة القابلة للطي للاستخدام المنزلي - الجزء ٢: طرق الاختبار Furniture - Children's cots and folding cots for domestic use - Part 2: Test methods	مواصفة اختيارية
٣	SASO ISO 5431:2016	ISO 5431:2022	SASO ISO 5431:2024	الجلود - جلود الماعز المدبوغة بالأزرق الرطب - المواصفات Leather - Wet blue goat skins - Specification	مواصفة اختيارية
٤	SASO ISO 5432:2016	ISO 5432:2022	SASO ISO 5432:2024	الجلود - جلود الأغنام المدبوغة بالأزرق الرطب - المواصفات Leather - Wet blue sheep skins - Specification	مواصفة اختيارية
٥	SASO ISO 5433:2016	ISO 5433:2022	SASO ISO 5433:2024	الجلود - جلود الأبقار المدبوغة بالأزرق الرطب - المواصفات Leather - Bovine wet blue - Specification	مواصفة اختيارية

اعتماد تحديث (06) مواصفة قياسية سعودية .. تنمة

3- المواصفات الكهربائية والإلكترونية:

اعتماد تحديث عدد (28) مواصفة قياسية سعودية اختيارية متبناة عن الهيئة الدولية الكهنتقنية (IEC)، والمنظمة الدولية للتقييس (ISO)، بناءً على تحديث مراجعها، وهي كالتالي:

م	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المطلوب تحديثها)	الرقم الحديث للمواصفة المرجعية	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المحدثة)	عنوان المواصفة القياسية السعودية (المحدثة) (عربي/ إنجليزي)	صفة التطبيق (اختيارية/ إلزامية)
1	SASO IEC 60534-1:2010	IEC 60534-1:2023	SASO IEC 60534-1:2024	صمامات التحكم في العمليات الصناعية - الجزء 1: المصطلحات الفنية لصمام التحكم والاعتبارات العامة Industrial-process control valves - Part 1: Control valve terminology and general considerations	مواصفة اختيارية
2	SASO IEC 60534-3-1:2010	IEC 60534-3-1:2019	SASO IEC 60534-3-1:2024	صمامات التحكم في العمليات الصناعية - الجزء 3-1: الأبعاد - أبعاد المقدمة إلى المقدمة لصمامات التحكم ذات الشفة، مزدوجة الاتجاه، الكروية، ذات نمط مستقيم وأبعاد المركز إلى المقدمة لصمامات التحكم ذات شفة، مزدوجة الاتجاه، الكروية ذات نمط زاوي Industrial-process control valves - Part 3-1: Dimensions - Face-to-face dimensions for flanged, two-way, globe-type, straight pattern and centre-to-face dimensions for flanged, two-way, globe-type, angle pattern control valves	مواصفة اختيارية
3	SASO IEC 60534-4:2008	IEC 60534-4:2021	SASO IEC 60534-4:2024	صمامات التحكم بالعملية الصناعية - الجزء 4: التفتيش والاختبار الروتيني Industrial-process control valves - Part 4: Inspection and routine testing	مواصفة اختيارية
4	SASO IEC 60534-8-2:2008	IEC 60534-8-2:2011	SASO IEC 60534-8-2:2024	صمامات التحكم في العمليات الصناعية - الجزء 8-2: اعتبارات الضوضاء - القياس المعمل للضوضاء الناتجة عن التدفق الهيدروديناميكي من خلال صمامات التحكم Industrial-process control valves - Part 8-2: Noise considerations - Laboratory measurement of noise generated by hydrodynamic flow through control valves	مواصفة اختيارية
5	SASO IEC 62041: 2008	IEC 62041:2017	SASO IEC 62041:2024	سلامة المحولات والمفاعلات، إمدادات الطاقة، وحدات ومجموعات منها - متطلبات التوافق الكهرومغناطيسي (EMC) Transformers, power supplies, reactors and similar products - EMC requirements	مواصفة اختيارية
6	SASO IEC 61975:2020	IEC 61975:2010+AMD 1:2016+AMD2:2022	SASO IEC 61975:2010+AMD 1:2016+AMD2: 2024	تركيبات التيار المستمر عالي الجهد (HVDC) - اختبارات النظام High-voltage direct current (HVDC) installations - System tests	مواصفة اختيارية
7	SASO IEC 61069-1:2010	IEC 61069-1:2016	SASO IEC 61069-1:2024	قياس العمليات الصناعية والتحكم فيها وأمنتها - تقييم خصائص النظام لغرض تقييم النظام - الجزء 1: المصطلحات والمفاهيم الأساسية Industrial-process measurement, control and automation - Evaluation of system properties for the purpose of system assessment - Part 1: Terminology and basic concepts	مواصفة اختيارية
8	SASO IEC 61069-2:2010	IEC 61069-2:2016	SASO IEC 61069-2:2024	قياس العمليات الصناعية والتحكم فيها وأمنتها - تقييم خصائص النظام لغرض تقييم النظام - الجزء 2: منهجية التقييم Industrial-process measurement, control and automation - Evaluation of system properties for the purpose of system assessment - Part 2: Assessment methodology	مواصفة اختيارية
9	SASO IEC 61069-3:2010	IEC 61069-3:2016	SASO IEC 61069-3:2024	قياس العمليات الصناعية والتحكم فيها وأمنتها - تقييم خصائص النظام لغرض تقييم النظام - الجزء 3: تقييم وظائف النظام Industrial-process measurement, control and automation - Evaluation of system properties for the purpose of system assessment - Part 3: Assessment of system functionality	مواصفة اختيارية



المواصفات السعودية
Saudi Standards



اعتماد تحديث (06) مواصفة قياسية سعودية .. تنمة

م	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المطلوب تحديثها)	الرقم الحديث للمواصفة المرجعية	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المحدث)	عنوان المواصفة القياسية السعودية (المحدث) (عربي/ إنجليزي)	صفة التطبيق (اختيارية/ إلزامية)
10	SASO IEC 61069-4:2010	IEC 61069-4:2016	SASO IEC 61069-4:2024	قياس العمليات الصناعية والتحكم فيها وأمنتها - تقييم خصائص النظام لغرض تقييم النظام - الجزء 4: تقييم أداء النظام Industrial-process measurement, control and automation - Evaluation of system properties for the purpose of system assessment - Part 4: Assessment of system performance	مواصفة اختيارية
11	SASO IEC 61069-5:2010	IEC 61069-5:2016	SASO IEC 61069-5:2024	قياس العمليات الصناعية والتحكم فيها وأمنتها - تقييم خصائص النظام لغرض تقييم النظام - الجزء 5: تقييم اعتمادية النظام Industrial-process measurement, control and automation - Evaluation of system properties for the purpose of system assessment - Part 5: Assessment of system dependability	مواصفة اختيارية
12	SASO IEC 61069-6:2010	IEC 61069-6:2016	SASO IEC 61069-6:2024	قياس العمليات الصناعية والتحكم فيها وأمنتها - تقييم خصائص النظام لغرض تقييم النظام - الجزء 6: تقييم قابلية تشغيل النظام Industrial-process measurement, control and automation - Evaluation of system properties for the purpose of system assessment - Part 6: Assessment of system operability	مواصفة اختيارية
13	SASO IEC 61069-7:2010	IEC 61069-7:2016	SASO IEC 61069-7:2024	قياس العمليات الصناعية والتحكم فيها وأمنتها - تقييم خصائص النظام لغرض تقييم النظام - الجزء 7: تقييم سلامة النظام Industrial-process measurement, control and automation - Evaluation of system properties for the purpose of system assessment - Part 7: Assessment of system safety	مواصفة اختيارية
14	SASO IEC 61069-8:2010	IEC 61069-8:2016	SASO IEC 61069-8:2024	قياس العمليات الصناعية والتحكم فيها وأمنتها - تقييم خصائص النظام لغرض تقييم النظام - الجزء 8: تقييم خصائص النظام الأخرى Industrial-process measurement, control and automation - Evaluation of system properties for the purpose of system assessment - Part 8: Assessment of other system properties	مواصفة اختيارية
15	SASO IEC 61131-2:2007	IEC 61131-2:2017	SASO IEC 61131-2:2024	القياس والتحكم في العمليات الصناعية - وحدات التحكم القابلة للبرمجة - الجزء 2: متطلبات واختبارات المعدات Industrial-process measurement and control - Programmable controllers - Part 2: Equipment requirements and tests	مواصفة اختيارية
16	SASO ISO 15031-3:2020	ISO 15031-3:2023	SASO ISO 15031-3:2024	مركبات الطرق - الاتصال بين السيارة والمعدات الخارجية للتشخيصات المتعلقة بالانبعاثات الجزء 3: الموصل التشخيصي والدوائر الكهربائية ذات الصلة: المواصفات والاستخدام Road vehicles - Communication between vehicle and external equipment for emissions-related diagnostics Part 3: Diagnostic connector and related electrical circuits: Specification and use	مواصفة اختيارية
17	SASO IEC 60793-1-34: 2007	IEC 60793-1-34:2021	SASO IEC 60793-1-34:2024	الألياف البصرية - الجزء 1-34: طرق القياس وإجراءات الاختبار - تموج الألياف Optical fibres - Part 1-34: Measurement methods and test procedures - Fibre curl	مواصفة اختيارية
18	SASO ISO 14229-1:2012	ISO 14229-1:2020	SASO ISO 14229-1:2024	مركبات الطرق الوعرة - خدمات التشخيص الموحدة (UDS) الجزء 1: طبقة التطبيق Road vehicles - Unified diagnostic services (UDS) Part 1: Application layer	مواصفة اختيارية

اعتماد تحديث (57) مواصفة قياسية سعودية .. تنمة



م	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المطلوب تحديثها)	الرقم الحديث للمواصفة المرجعية	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المحدثة)	عنوان المواصفة القياسية السعودية (المحدثة) (عربي/ إنجليزي)	صفة التطبيق (اختيارية/ إلزامية)
١٩	SASO IEC 60793-1-33:2007	IEC 60793-1-33:2017	SASO IEC 60793-1-33:2024	الألياف البصرية - الجزء ١-٣٣: طرق القياس وإجراءات الاختبار- قابلية الإجهاد للصدأ (التآكل) Optical fibres - Part 1-33: Measurement methods and test procedures - Stress corrosion susceptibility	مواصفة اختيارية
٢٠	SASO IEC 60214-2:2007	IEC IEEE 60214-2:2019	SASO IEC IEEE 60214-2:2024	مغيرات التفرعية - الجزء ٢: دليل التطبيق Tap-changers - Part 2: Application guide	مواصفة اختيارية
٢١	SASO ISO 11452-3:2007	ISO 11452-3:2016	SASO ISO 11452-3:2024	مركبات الطرق الوعرة - طرق اختبار المكون للاضطرابات الكهريائية الناتجة من الطاقة الكهرومغناطيسية المشعة ضيقة النطاق - الجزء ٣: الخلية ذات الوضعية الكهرومغناطيسية المستعرضة Road vehicles - Component test methods for electrical disturbances from narrowband radiated electromagnetic energy Part 3: Transverse electromagnetic (TEM) cell	مواصفة اختيارية
٢٢	SASO ISO 11452-2:2007	ISO 11452-2:2019	SASO ISO 11452-2:2024	مركبات الطرق الوعرة - طرق اختبار المكون للاضطرابات الكهريائية الناتجة من الطاقة الكهرومغناطيسية المشعة ضيقة النطاق - الجزء ٢: جهاز الامتصاص الواقع في محتوى محجب مبطن Road vehicles - Component test methods for electrical disturbances from narrowband radiated electromagnetic energy - Part 2: Absorber-lined shielded enclosure	مواصفة اختيارية
٢٣	SASO IEC 60034-3:2007	IEC 60034-3:2020	SASO IEC 60034-3:2024	الآلات الكهريائية الدوارة - الجزء ٣: المتطلبات المحددة للمولدات المتزامنة التي تعمل بتوربينات البخار أو توربينات غاز الاحتراق والمعوضات المتزامنة Rotating electrical machines - Part 3: Specific requirements for synchronous generators driven by steam turbines or combustion gas turbines and for synchronous compensators	مواصفة اختيارية
٢٤	SASO IEC 60384-17:2007	IEC 60384-17:2019	SASO IEC 60384-17:2024	المكثفات الثابتة للاستعمال في الأجهزة الإلكترونية - الجزء ١٧: مواصفات فرعية - المكثفات الثابتة والتي تعمل بالتيار المتردد المصنعة من شريط عازل معدني عديد البروبيلين والمكثفات النبضية Fixed capacitors for use in electronic equipment - Part 17: Sectional specification - Fixed metallized polypropylene film dielectric AC and pulse capacitors	مواصفة اختيارية
٢٥	SASO IEC 60071-2:2007	IEC 60071-2:2023	SASO IEC 60071-2:2024	تناسق العزل - الجزء ٢: دليل التطبيق Insulation co-ordination - Part 2: Application guidelines	مواصفة اختيارية
٢٦	SASO IEC 60793-1-48:2007	IEC 60793-1-48:2017	SASO IEC 60793-1-48:2024	الألياف البصرية - الجزء ١-٤٨: طرق القياس وإجراءات الاختبار- الانتشار في حالة القطبية Optical fibres - Part 1-48: Measurement methods and test procedures - Polarization mode dispersion	مواصفة اختيارية
٢٧	SASO IEC 60287-1-1:2020	IEC 60287-1-1:2023	SASO IEC 60287-1-1:2024	الكابلات الكهريائية - حساب مقننات التيار - الجزء ١-١: معادلات مقننات التيار (١٠٠٪ عامل الحمل) وحساب المفاقد - عام Electric cables - Calculation of the current rating - Part 1-1: Current rating equations (100 % load factor) and calculation of losses - General	مواصفة اختيارية
٢٨	SASO IEC 60287-2-1:2010	IEC 60287-2-1:2023	SASO IEC 60287-2-1:2024	الكابلات الكهريائية - حساب مقننات التيار - الجزء ١-٢: المقاومة الحرارية - حساب المقاومة الحرارية Electric cables - Calculation of the current rating - Part 2-1: Thermal resistance - Calculation of thermal resistance	مواصفة اختيارية

اعتماد تحديث (06) مواصفة قياسية سعودية .. تنمة



٤- المواصفات الميكانيكية والمعدنية:

اعتماد تحديث عدد (١٠) مواصفات قياسية سعودية اختيارية متبناة عن المنظمة الدولية للتقييس (ISO)، بناءً على تحديث مراجعها، وهي كالتالي:

م	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المطلوب تحديثها)	الرقم الحديث للمواصفة المرجعية	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المحدثة)	عنوان المواصفة القياسية السعودية (المحدثة) (عربي/ إنجليزي)	صفة التطبيق (اختيارية/ إلزامية)
١	SASO ISO 26262-1: 2012	ISO 26262-1:2018	SASO ISO 26262-1:2024	مركبات الطرق - السلامة الوظيفية - الجزء ١: المفردات Road vehicles - Functional safety - Part 1: Vocabulary	مواصفة اختيارية
٢	SASO ISO 26262-2:2012	ISO 26262-2:2018	SASO ISO 26262-2:2024	مركبات الطرق - السلامة الوظيفية - الجزء ٢: إدارة السلامة الوظيفية Road vehicles - Functional safety - Part 2: Management of functional safety	مواصفة اختيارية
٣	SASO ISO 26262-3:2012	ISO 26262-3:2018	SASO ISO 26262-3:2024	مركبات الطرق - السلامة الوظيفية - الجزء ٣: مفهوم المرحلة Road vehicles - Functional safety - Part 3: Concept phase	مواصفة اختيارية
٤	SASO ISO 26262-4:2012	ISO 26262-4:2018	SASO ISO 26262-4:2024	مركبات الطرق - السلامة الوظيفية - الجزء ٤: تطوير المنتج عند مستوى النظام Road vehicles - Functional safety - Part 4: Product development at the system level	مواصفة اختيارية
٥	SASO ISO 26262-5:2012	ISO 26262-5:2018	SASO ISO 26262-5:2024	مركبات الطرق - السلامة الوظيفية - الجزء ٥: تطوير المنتج عند مستوى الأجهزة Road vehicles - Functional safety - Part 5: Product development at the hardware level	مواصفة اختيارية
٦	SASO ISO 26262-6:2012	ISO 26262-6:2018	SASO ISO 26262-6:2024	مركبات الطرق - السلامة الوظيفية - الجزء ٦: تطوير المنتج عند مستوى البرامج Road vehicles - Functional safety - Part 6: Product development at the software level	مواصفة اختيارية
٧	SASO ISO 26262-7:2012	ISO 26262-7:2018	SASO ISO 26262-7:2024	مركبات الطرق - السلامة الوظيفية - الجزء ٧: الإنتاج والتشغيل والخدمة والإبعاد من الخدمة Road vehicles - Functional safety - Part 7: Production, operation, service and decommissioning	مواصفة اختيارية
٨	SASO ISO 26262-8:2012	ISO 26262-8:2018	SASO ISO 26262-8:2024	مركبات الطرق - السلامة الوظيفية - الجزء ٨: عمليات الدعم Road vehicles - Functional safety - Part 8: Supporting processes	مواصفة اختيارية
٩	SASO ISO 26262-9:2012	ISO 26262-9:2018	SASO ISO 26262-9:2024	مركبات الطرق - السلامة الوظيفية - الجزء ٩: مستوى كمالية السلامة للسيارات - التحليلات الموجهة وتحليلات السلامة Road vehicles - Functional safety - Part 9: Automotive safety integrity level (ASIL)-oriented and safety-oriented analyses	مواصفة اختيارية
١٠	SASO ISO 10261:2008	ISO 10261:2021	SASO ISO 10261:2024	معدات حرك التربة - النظام الرقمي لتمييز المنتج Earth-moving machinery Product identification numbering system	مواصفة اختيارية

اعتماد تحديث (07) مواصفة قياسية سعودية .. تنمة

5- مواصفات التشييد ومواد البناء:

اعتماد تحديث عدد (9) مواصفات قياسية سعودية (اختيارية/ إلزامية) متبناة عن المنظمة الدولية للتقييس (ISO)، بناءً على تحديث مراجعها، وهي كالتالي:

م	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المطلوب تحديثها)	الرقم الحديث للمواصفة المرجعية	رقم المواصفة القياسية السعودية المعتمدة (المحدثة)	عنوان المواصفة القياسية السعودية (المحدثة) (عربي/ إنجليزي)	صفة التطبيق (اختيارية/ إلزامية)
1	SASO ISO 3898:2007	ISO 3898:2013	SASO ISO 3898:2024	قواعد تصميم المباني - التدوين - رموز عامة Bases for design of structures - Notations - General symbols	مواصفة إلزامية (العمل بها بعد ستة أشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية)
2	SASO ISO 4355:2007	ISO 4355:2013	SASO ISO 4355:2024	قواعد لتصميم المباني - تحديد أحمال الثلوج على الأسطح Bases for design of structures Determination of snow loads on roofs	مواصفة إلزامية (العمل بها بعد ستة أشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية)
3	SASO ISO 5002:2014	ISO 5002:2013	SASO ISO 5002:2024	شرائط الفولاذ الكربوني المدرفلة على الساخن والمرفقة على البارد والمطلبة بالزنك بالكهرباء من النوعيات التجارية والسحب Hot-rolled and cold-reduced electrolytic zinc-coated carbon steel sheet of commercial and drawing qualities	مواصفة إلزامية (العمل بها بعد ستة أشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية)
4	SASO ISO 4998:2014	ISO 4998:2023	SASO ISO 4998:2024	شرائط الصلب المطلية بالزنك بالغمغم المستمر على الساخن من النوعية الإنشائية Steel sheet, zinc-coated and zinc-iron alloy-coated by the continuous hot-dip process, of structural quality	مواصفة اختيارية
5	SASO ISO 5000:2014	ISO 5000:2019	SASO ISO 5000:2024	شرائط الصلب الكربوني المدرفلة على البارد والمطلية بالغمغم على الساخن في الألومنيوم والزنك باستمرار من النوعيات التجارية والسحب Steel sheet, aluminium-silicon alloy-coated by the continuous hot-dip process, of commercial and drawing qualities	مواصفة اختيارية
6	SASO ISO 15208:2012	ISO 15208:2022	SASO ISO 15208:2024	شرائط الصلب المزدوجة المدرفلة باستمرار على الساخن والمكسوة بالزنك للجودة التجارية Continuous hot-dip zinc-coated twin-roll cast steel sheet of commercial quality	مواصفة اختيارية
7	SASO ISO 15211:2012	ISO 15211:2022	SASO ISO 15211:2024	شرائط الصلب المزدوجة المدرفلة باستمرار على الساخن والمكسوة بالزنك للصلب عالي القوة والجودة الإنشائية Steel sheet, twin-roll cast, zinc-coated by the continuous hot-dip process, of structural quality and high strength	مواصفة اختيارية
8	SASO ISO 14788:2014	ISO 14788:2017	SASO ISO 14788:2024	شرائط ولفات الصلب المطلية بالغمغم المستمر على الساخن بالزنك و5% سبيكة ألومنيوم Steel sheet, zinc-5% aluminium alloy-coated by the continuous hot-dip process, of commercial, drawing and structural qualities	مواصفة اختيارية
9	SASO ISO 9364:2014	ISO 9364:2017	SASO ISO 9364:2024	شرائط الصلب المطلية بالغمغم المستمر على الساخن بالألومنيوم والزنك من النوعيات التجارية والتشكيل بالقفل والإنشائية Steel sheet, 55% aluminium-zinc alloy-coated by the continuous hot-dip process, of commercial, drawing and structural qualities	مواصفة اختيارية

والله الموفق.

وللمزيد من التفاصيل وللإطلاع على المواصفات القياسية السعودية المعتمدة يمكن الرجوع إلى موقع الهيئة الإلكتروني: www.saso.gov.sa

قرار محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك رقم (١٤٤٦-٩٩-٨٢) وتاريخ ١١/٠١/١٤٤٦هـ

تطبيق المرحلة الرابعة عشرة لربط أنظمة الفوترة الإلكترونية

الإلكترونية ومشاركة بياناتها مع الهيئة - كمرحلة رابعة عشرة لربط أنظمة الفوترة الإلكترونية مع أنظمة الهيئة - وذلك اعتباراً من ١ فبراير ٢٠٢٥م، وحتى موعد أقصاه ٣٠ أبريل ٢٠٢٥م.
ثانياً: تُخطر الهيئة الأشخاص الذين تنطبق عليهم المعايير الواردة في هذا القرار باستخدام وسائل التواصل المعتمدة لدى الهيئة خلال المدة الزمنية المحددة لذلك.
ثالثاً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه، ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.
والله الموفق.

إن محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً وبعد الاطلاع على لائحة الفوترة الإلكترونية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٠٦-٢) وتاريخ ١٤٤٢/٤/٤هـ وبناءً على الفقرة (أ) من المادة السادسة من اللائحة المشار إليها، وبعد الاطلاع على القرار الإداري رقم (١٩٨٢١) وتاريخ ١٥/١٠/١٤٤٢هـ، وتعديلاته، المتضمن الموافقة على الضوابط والمتطلبات والمواصفات الفنية والقواعد الإجرائية اللازمة لتنفيذ أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية.
يقرر ما يلي:

أولاً: مع مراعاة ما نصت عليه قرارات الالتزام بربط أنظمة الفوترة الإلكترونية الصادرة عن الهيئة سابقاً، على جميع الأشخاص الخاضعين للائحة الفوترة الإلكترونية الذين تتجاوز إيراداتهم السنوية الخاضعة لضريبة القيمة المضافة لعام ٢٠٢٢م، أو لعام ٢٠٢٣م، (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة ملايين ريال، الالتزام بربط أنظمة الفوترة الإلكترونية الخاصة بهم وإرسال الفواتير الإلكترونية والإشعارات

المحافظ

سهيل بن محمد أناني



المواصفات السعودية
Saudi Standards



هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
Zakat, Tax and Customs Authority



قرار وزير البيئة والمياه والزراعة رقم (١٥٠١١٨٤٣) وتاريخ ١٤/١/١٤٤٦هـ

اعتماد قواعد وإجراءات عمل لجان النظر في مخالفات أحكام نظام البيئة ولوائحه التنفيذية

ثانياً: يسري العمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخه، ويُبلّغ لمن يلزم لتنفيذه والعمل بموجبه، ويلغى كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

والله الموفق.

وزير البيئة والمياه والزراعة

م. عبد الرحمن بن عبد المحسن الفضلي

إن وزير البيئة والمياه والزراعة

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

واستناداً إلى ما ورد في الفقرة (٣) من المادة (التاسعة والثلاثين) من نظام البيئة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٦٥) بتاريخ ١٩/١١/١٤٤١هـ، القاضي باعتماد نظام البيئة، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: اعتماد قواعد وإجراءات عمل لجان النظر في مخالفات أحكام نظام البيئة ولوائحه التنفيذية وفقاً للصيغة المرفقة.

قواعد وإجراءات عمل لجان النظر في مخالفات أحكام نظام البيئة

الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٦٥) بتاريخ ١٩/١١/١٤٤١هـ، ولوائحه التنفيذية

المادة الأولى:

تعريفات

يكون للألفاظ والعبارات المعرّفة في نظام البيئة -أيها وردت في هذه القواعد- المعاني التي وردت فيه، ويكون للألفاظ والعبارات الآتية -أيها وردت في هذه القواعد- المعاني المبينة أمام كل منها، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

اللجنة: لجنة النظر في مخالفات أحكام النظام واللوائح، وإيقاع العقوبات، أو الاعتراضات التي يقدمها ذوو الشأن على العقوبات التي توقعها الجهة المختصة.

القواعد: قواعد وإجراءات عمل اللجنة.

المركز المختص: المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي، أو المركز الوطني لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر، أو المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية، كل بحسب اختصاصه.

المادة الثانية:

مهام واختصاصات اللجنة

تتولى اللجنة النظر في مخالفات أحكام النظام واللوائح، وإيقاع العقوبات على المخالفين بوحدة أو أكثر من العقوبات الآتية:

١- غرامة لا تزيد على (٢٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرين مليون ريال.

٢- تعليق الترخيص أو التصريح لمدة لا تتجاوز (سنة) أشهر.

٣- إلغاء الترخيص أو التصريح.

٤- فرض غرامة عن كل يوم يستمر فيه المخالف في مخالفته بعد تبليغه بقرار اللجنة، على أن يبدأ احتساب هذه الغرامة من التاريخ الذي يحدده قرار اللجنة.

٥- مضاعفة العقوبة الواردة في الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة الموقّعة على المخالف في حال تكرار المخالفة نفسها خلال (سنة) من تاريخ صيرورة قرار العقوبة السابقة نهائياً.

٦- تضمين القرار الصادر بالعقوبة نشر ملخصه على نفقة المخالف في صحيفة محلية تصدر في مكان إقامته، فإن لم يكن في مكان إقامته صحيفة ففي أقرب منطقة له، أو نشره في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع المخالفة المرتكبة وجسامتها وتأثيرها، على أن يكون نشر القرار بعد تحصنه بمضي المدة المحددة نظاماً أو كان الحكم الصادر في شأنه مكتسباً الصفة القطعية.

٧- النظر في الاعتراضات التي يقدمها ذوو الشأن على الغرامات التي توقعها الجهة المختصة، وإصدار القرارات بشأنها.

٨- الطلب من المحكمة المختصة الحكم بمصادرة المضبوطات محل المخالفة.

المادة الثالثة:

تشكيل اللجنة

١- يكون لكل لجنة رئيس من المختصين بالشريعة أو الأنظمة، وأعضاء من ذوي الخبرة التخصصية المناسبة والكفاءة، ويكونون بعدد لا يقل عن (٣) بما فيهم الرئيس، ويتم تحديدهم وإعادة تشكيلهم بناءً على اقتراح من وكيل الوزارة للبيئة، واعتمادهم بقرار من الوزير.

٢- يحدد قرار تشكيل اللجان الاختصاصات المناطة بكل لجنة فيما يتعلق بالنظر في الاعتراضات أو إيقاع العقوبات.

٣- يجوز -بقرار من الوزير بناءً على اقتراح من رئيس اللجنة- تعيين أعضاء احتياطيين للجنة يحلون محل من تنحى أو تغيب أو عند اعتذار أعضائها حين تعيين عضو جديد بدلاً عنه لإكمال فترته.

٤- لا يجوز أن يكون من بين أعضاء اللجنة الواحدة أو الرئيس التنفيذي للمركز المختص من تربطهم صلة قرابة أو مصاهرة إلى الدرجة الرابعة.

٥- تكون مدة العضوية باللجنة (٣) سنوات قابلة للتجديد.

٦- لا يجوز أن يكون الرئيس التنفيذي للمركز المختص رئيساً أو عضواً في اللجنة.

٧- يكون مقر اللجنة في المركز المختص أو المقر الذي يحدده لها الوزير، على أن يكون المقر مناسباً ومهيأ لقيام اللجنة بمهامها.

٨- لا يجوز لعضو اللجنة أن يفشي أو يفصح عن أية وثائق أو معلومات أو مداوات يطلع عليها بحكم عضويته في اللجنة ولو بعد انتهاء عمله فيها.

المادة الرابعة:

مهام وصلاحيات رئيس اللجنة

يراعى في اختيار رئيس اللجنة خبرته العلمية والعملية، وأن تكون لديه القدرة على القيام بالمهام والمسؤوليات المنوطة باللجنة وبما يحقق أهداف النظام. وتكون له مسؤوليات منها ما يلي:

١- إدارة جلسات اللجنة.

٢- تكليف من ينوبه من المختصين بالشريعة أو الأنظمة من أعضاء اللجنة لرئاسة اللجنة، في الحالات التي لا يتمكن فيها من الحضور.

٣- طلب البيانات أو المعلومات أو المستندات أو الإيضاحات ذات العلاقة بالمسائل المعروضة على اللجنة، من أي جهة أو شخص.

٤- رفع قرارات اللجنة بالغرامات التي تتجاوز (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة ملايين ريال أو بإلغاء التصريح أو الترخيص، إلى الوزير أو رئيس مجلس إدارة المركز المختص -بحسب الأحوال- لاعتماده.

٥- اعتماد التقرير السنوي لأعمال اللجنة والرفع به إلى الوزير والرئيس التنفيذي للمركز المختص.

٦- لرئيس اللجنة تفويض أحد الأعضاء ببعض الأعمال الموكلة إليه، وليس لمن ينيبه تفويض غيره.

المادة الخامسة:

أمانة اللجنة

يكون في المركز المختص أمانة للجنة يشرف إدارياً عليها أمين من أحد منسوبيها. ويخضع الأمين فنياً لإشراف رئيس اللجنة ويقوم بالمهام الموكلة إليه منه، ومن ذلك الآتي:

١- الإشراف على الأعمال الإدارية والسكرتارية للجنة.

٢- استلام طلبات إيقاع العقوبات التي ترد إلى اللجنة من المركز المختص أو الاعتراضات التي ترد بشأن قرارات إيقاع العقوبات، ومراجعتها للتأكد من اكتمال المستندات والمعلومات اللازمة، والرفع بها إلى اللجنة وفق الآلية المحددة في البند (ثالثاً) من المادة (السادسة) من القواعد.

٣- توجيه التبليغات والإشعارات لأطراف المخالفة والجهات ذات العلاقة بمواعيد الجلسات المقررة وطلب حضور من يمثلها ومتابعتها، وتبليغ كل من يرى رئيس اللجنة إبلاغه بالحضور أو طلب إفادته.

٤- المتابعة مع أطراف المخالفة لتوفير أي متطلبات أو إفادات استيضاحية تطلبها اللجنة بشأن المخالفة المنظورة لديها.

٥- إعداد الترتيبات اللازمة لانعقاد جلسات اللجنة، بما في ذلك إعداد جدول أعمالها، وتبليغ الأعضاء بمواعيد انعقادها.

٦- إعداد وتلقي المخاطبات الموجهة إلى اللجنة وعرضها على رئيس اللجنة وإعداد مشاريع الردود عليها.

٧- إعداد قاعدة بيانات لعمل اللجنة، وفهرسة وحفظ قرارات اللجنة، وما يتعلق بها من قضايا وأحكام.

٨- إعداد مشروع التقرير السنوي لأعمال اللجنة ورفعها لرئيسها للاعتماد.

٩- غير ذلك من المهام -ذات العلاقة- التي يكلف بها من رئيس اللجنة.

المادة السادسة:

ضوابط إجراءات عمل اللجان

أولاً: ضوابط عمل اللجان

١- تنظر اللجنة فيما يرفع إليها -وفقاً لاختصاصها- من مخالفات أحكام النظام واللوائح.

٢- للجنة -وفق تقديرها- طلب حضور وسماع أقوال من تراه ذا صفة عند نظرها في مخالفة ما، ولها أن تكفي بإفادة مكتوبة عبر الوسائل المتاحة التي تحددها اللجنة.

٣- للجنة -وفق تقديرها- طلب حضور أي من أطراف المخالفة للحضور أمامها، ولها طلب أي وثائق أو مستندات تتعلق بالمخالفة المنظورة لديها.



قواعد وإجراءات عمل لجان النظر في مخالفات أحكام نظام البيئة .. تتمه

٣- في حال تبين لأمانة اللجنة عدم استيفاء المتطلبات المحددة باللائحة التنفيذية لضبط المخالفات وإيقاع العقوبات للنظام، فتقوم الأمانة بإعادة المخالفة للمركز المختص لاستيفاء المتطلبات.

٤- تقوم أمانة اللجنة بإبلاغ أطراف المخالفة والجهات ذات العلاقة بمواعيد الجلسات المقررة من رئيس الجلسة - متى تطلب ذلك - قبل انعقاد الجلسة بمدة لا تقل عن (٥) أيام عمل.

٥- تعد المخالفة مقيدة من تاريخ استيفائها لمتطلبات قيدها.

رابعاً: ضوابط قرارات اللجان

على اللجنة عند إصدار قراراتها مراعاة الاعتبارات الآتية:

- ١- تحديد اسم المخالف ورقم هويته أو رقم السجل التجاري للمؤسسات والشركات ونوع المخالفة ومضمون الواقعة والمكلف بأدائها.
- ٢- تحديد تاريخ بدء احتساب المخالفة أو تطبيق العقوبة.
- ٣- أن تتضمن قرارات اللجنة رقماً وتاريخاً للقرار، ووصفاً للمخالفة المرتكبة وحيثياتها والدفع المقدمة من المخالف والرد عليها، وأن ينص في القرار الأسباب والغرامة المفروضة تبعاً لذلك عند ثبوت الإدانة.
- ٤- تستند القرارات على عدة معايير منها جسامة المخالفة، والموقع الذي ارتكبت فيه المخالفة، ومدى التعمد في ارتكابها، ومدى تكرارها من المخالف، وحجم التأثيرات المباشرة وغير المباشرة على البيئة والموارد الطبيعية والإنسان والكائنات الفطرية والمرافق والمنشآت، وحجم التعويضات المطلوبة، وما إذا كانت المخالفة تتعلق باتفاقيات إقليمية أو دولية.
- ٥- تكون قرارات اللجنة مسببة ومتضمنة الإشارة إلى النظام واللوائح وبخاصة المواد التي تمت مخالفتها.
- ٦- يجب على أعضاء اللجنة تداول الرأي سراً ومناقشة القرار قبل إصداره، وأن يبدي كل منهم رأيه فيه، وتصدر اللجنة قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين في الجلسة من أعضاء اللجنة وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي يصوت معه رئيس اللجنة أو من ينيبه، وعلى الأقلية أن توضح رأيها وأسبابها في المحضر، وعلى الأكثرية أن توضح وجهة نظرها في الرد على رأي الأقلية وتثبتته في المحضر.
- ٧- لا يجوز لأي عضو الامتناع عن التصويت ولا يفوض آخر للتصويت نيابة عنه عند غيابه.
- ٨- عدا المخالفات التي تحال إلى النيابة العامة، تقوم اللجنة برفع ومتابعة قراراتها بشأن طلبات المصادرة للمضبوطات محل المخالفة إلى المحكمة المختصة للبت فيها.
- ٩- تصدر اللجنة قرارها مشتتاً على اسم اللجنة التي أصدرت القرار، وتاريخ إصداره، وأسماء أعضاء اللجنة، وأسماء المخالفين، وتحديد الوصف الجرمي للمخالفة، وملخص لما قدمه المخالف من طلبات أو دفاع، وما استندت إليه اللجنة من الأدلة والحجج، وأسباب القرار ونصه، ومستنده النظامي، وتوقيعات أعضاء اللجنة الذين اشتركوا في القرار.
- ١٠- تتولى اللجنة من تلقاء نفسها أو بناءً على التماس أو طلب من ذوي الشأن تصحيح ما يقع في القرار من أخطاء مادية - إن وجدت - وتفسير ما يكون مبهماً أو به غموض.
- ١١- يجوز للجنة تضمين قراراتها الصادرة بالعقوبة النص على نشر ملخص القرار على نفقة المخالف في صحيفة محلية تصدر في مكان إقامته، فإن لم يكن في مكان إقامته صحيفة ففي أقرب منطقة له، أو نشره في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع المخالفة المرتكبة وجسامتها وتأثيرها، على أن يكون نشر القرار بعد تحصنه بمضي المدة المحددة نظاماً أو كان الحكم الصادر في شأنه مكتسباً الصفة القطعية.

خامساً: التبليغ بقرارات اللجان

- ١- يجب تبليغ قرارات اللجنة من خلال أمانة اللجنة خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) ثلاثين يوم عمل - بحسب الأحوال - من تاريخ صدورها.
- ٢- يعد التبليغ منتجاً لآثاره النظامية وتبليغاً للشخص المرسل إليه، إذا تم إرساله بخطاب مسجل على العنوان الوطني أو محل إقامته أو محل عمله أو بالبريد الإلكتروني أو بالوسائل الإلكترونية المتبعة نظاماً أو أي من الحسابات المسجلة في أحد الأنظمة الآلية الحكومية أو بأي وسيلة أخرى يتحقق منها العلم بمضمون القرارات، وذلك وفقاً لبيانات المخالف المثبتة عند ضبط المخالفة.

سادساً: اعتماد قرارات اللجان

- ١- تعتمد اللجنة قراراتها بشأن المخالفات التي لا تتجاوز (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة ملايين ريال.
- ٢- يعتمد الوزير أو رئيس مجلس إدارة المركز المختص بحسب الأحوال قرارات اللجان وفقاً لما يلي:
 - أ- إذا تجاوزت الغرامة (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة ملايين ريال.
 - ب- إذا تضمنت قرارات اللجان إلغاء الترخيص أو التصريح.

المادة السابعة:

الاعتراضات أمام اللجان

تنظر اللجنة في الاعتراضات على قرارات المركز المختص بإيقاع عقوبة الغرامة التي لا تزيد على (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال، وفقاً للضوابط الآتية:

- ١- تقدم الاعتراضات إلى اللجنة، خلال فترة خمسة عشر (١٥) يوم عمل تبدأ من تاريخ إبلاغ المخالف أو علمه بقرار العقوبة وإلا يسقط حقه في الاعتراض.
- ٢- يتضمن قرار العقوبة الفترة الزمنية التي يمكن للمخالف فيها تقديم الاعتراض.
- ٣- تنظر اللجنة في الاعتراض وتصدر قرارها بشأنه إما بقبوله أو برفضه وذلك خلال مدة (٣٠) يوم عمل تبدأ من تاريخ استلام أمانة اللجنة للاعتراض، ولها الاستعانة بخبير متخصص من الجهة المختصة في مجال المخالفة محل النظر، وإذا تعذر ذلك فللجنة الاستعانة بخبير خارجي متخصص.
- ٤- يتحمل المخالف نفقات الاستعانة بالخبير في حال تم رفض اعتراضه، وتقدر تلك النفقات بناءً على معايير تقرر من الوزير.
- ٥- للجنة طلب ضمانات مالية - بحسب الأحوال - قبل النظر في الاعتراض، ويُرفع إلى الوزير بالحالات التي يجوز لها طلب الضمانات المالية للنظر في الاعتراض لئتم اعتمادها بقرار منه.

- ٤- يكون الإثبات أمام اللجنة بجميع طرق الإثبات بما لا يتعارض مع ما هو منصوص عليه في نظام الإثبات.
- ٥- للمخالف أن يطلب من اللجنة منحه مهلة لإعداد دفاعه، وعلى اللجنة أن تمنحه مهلة كافية لذلك.
- ٦- إذا لم يحضر المخالف أو من يمثله الجلسة بعد إخطاره أو من يمثله بتاريخ الجلسة فيتم تأجيل الجلسة وتحديد موعد آخر يُخطر به أو من يمثله، فإذا لم يحضر أو من يمثله أو حضر ثم غاب بعد ذلك، يجوز للجنة النظر في المخالفة وإصدار قرار بشأنها.
- ٧- إذا تبين للجنة في مخالفة مقامة أمامها أن هناك مخالفين غير من قدمت المخالفة ضدهم، أو وقائع أخرى مرتبطة بالمخالفة المعروضة، فعليها إعادة المخالفة إلى المركز المختص لاستكمال الإجراءات ذات الصلة، وعند استكمال ما يلزم من إجراءات، يجب على المركز المختص، إفادة اللجنة بما تم إجراؤه.
- ٨- إذا أُنكر المخالف ارتكاب المخالفة المنسوبة إليه، أو امتنع عن الإجابة، أو أجاب بإجابة غير ملائمة، فعلى اللجنة أن تشرع في النظر في الأدلة المقدمة وتجري ما تراه لازماً في شأنها، وإذا اقتضى نظر المخالفة إفادة جهة حكومية أو أطراف أخرى، أو نحو ذلك، فتبعث اللجنة إلى الجهة المعنية خطاباً بالمطلوب، مرفقاً به نسخ من أوراق المعاملة التي من المهم أن تطلع عليها الجهة.
- ٩- للجنة أن تستعين في المسائل الفنية المتعلقة بالمخالفة بخبير أو أكثر ممن تراه من ذوي الخبرة والاختصاص، من الجهة المختصة أو غيرها بما في ذلك لجان تقدير المخالفات الجسيمة المنصوص عليها في اللوائح التنفيذية لنظام البيئة، ويقوم الخبير بتقديم تقرير مكتوب يبين فيه رأيه خلال المدة التي تحددها له اللجنة، وللجنة دعوته للحضور دون أن يكون له حق التصويت، ويتحمل المركز المختص بنوع المخالفة تكاليف السفر والإقامة وأي مصاريف أخرى لمن تستعين به اللجنة من غير منسوبي المركز المختص.
- ١٠- إذا رأت اللجنة عند نظر المخالفة ضرورة إجراء المعاينة أو التحقق من ملاسبات المخالفة باشرت ذلك بنفسها، أو نذبت من يقوم به من أعضائها أو من غيرهم، ويجوز لأعضاء اللجنة الانتقال إلى أي منشأة أو موقع يتعلق بالمخالفة المنظورة لديها، وطلب المستندات اللازمة لذلك، على أن يتحمل المركز المختص بنوع المخالفة تكاليف السفر والإقامة وأي مصاريف أخرى.
- ١١- يجوز للجنة - وفق تقديرها - تعليق البت في إصدار قرارها في موضوع المخالفة للفصل في مسألة أخرى يتوقف عليها القرار.
- ١٢- على اللجنة عند النظر في محاضر الضبط والتحقيق أو الاعتراضات في المخالفات المحالة إليها مراعاة ما يلي:
 - أ- دراسة كل مخالفة من جميع جوانبها، وفي حال ثبوت ارتكابها تحدد العقوبة المناسبة لها تبعاً لطبيعة المخالفة ومدى خطورتها في كل حالة على حدة وفقاً للنظام واللوائح.
 - ب- ألا تتجاوز الغرامة المفروضة من اللجنة، السقوف المنصوص عليها في النظام.
 - ج- الرجوع لسجلات اللجان والمركز المختص لمعرفة ما إذا كان المخالف قد سبق له ارتكاب أي مخالفة تدرج تحت نفس بند المخالفة المنظورة أمامها، وما تم اتخاذه بشأنها، لاتخاذ الإجراءات المنصوص عليها نظاماً.

ثانياً: ضوابط جلسات اللجان

- ١- تنظر اللجنة - وفق اختصاصها - في المخالفات والاعتراضات خلال مدة أيام العمل الرسمي، وتقوم بدراسة محاضر الضبط والتحقيق والتقارير الفنية أو الاعتراضات التي ترد إليها، وتتخذ القرارات بشأنها، وتحدد مواعيد الجلسات بالتنسيق فيما بين الأعضاء بناءً على دعوة من رئيس اللجنة أو من ينيبه، ويوجه أمين اللجنة الدعوة إلى جميع الأعضاء كتابياً أو إلكترونياً.
- ٢- تعقد اللجنة جلساتها في المقر المخصص لها، ويجوز لها عقد الجلسات بالوسائل الإلكترونية المتاحة.
- ٣- تعتبر جلسات اللجنة ومداواتها سرية ولا يجوز حضورها من غير أعضائها وأمينها إلا بموافقة من رئيسها أو من ينيبه.
- ٤- تكون جلسات اللجنة صحيحة بحضور أغلبية أعضائها على أن يكون من بينهم رئيس اللجنة أو من ينيبه، ولا تعقد جلساتها بأقل من (٣) أعضاء بمن فيهم الرئيس أو من ينيبه.
- ٥- لا يجوز للعضو التغيب عن أي جلسة إلا بعد يُقبل من رئيسها أو من ينيبه، وفي الحالات التي يقدرها رئيس اللجنة، يمكن للعضو المشاركة في الجلسة عبر الاتصال المرئي.
- ٦- لا يجوز لعضو اللجنة أن ينظر مخالفة، أو يصدر أي قرار فيها إذا كان بينه وبين المخالف صلة قرابة أو مصاهرة إلى الدرجة الرابعة، أو مصلحة من أي نوع أو نزاع قائم مع المخالف، وعلى العضو في هذه الحالة الإفصاح للجنة عن حالة تعارض المصالح لاستبعادها عن المشاركة في النظر فيها، ويجب عليه التحي وعدم مشاركة اللجنة في نظر هذه المخالفة.
- ٧- تدون محاضر جلسات اللجنة تحت إشراف رئيسها أو من ينيبه، على أن يبين المحضر أسماء أعضاء اللجنة المشاركين، ومكان انعقاد الجلسة، ووقت الانعقاد، ومستند نظر المخالفة، وأسماء المخالفين، والمدافع عنهم، وأقوالهم وطلباتهم، وملخص مرافعاتهم، والأدلة من شهادة وغيرها، وجميع الإجراءات التي تتخذ في الجلسة، ومنطوق القرار ومستنده، ويوقع رئيس اللجنة والأعضاء المشاركون معه وأمين اللجنة، ومن تراه اللجنة ضرورياً، وإن امتنع أحدهم عن التوقيع أثبت ذلك في المحضر، وإذا قدم أحد المخالفين مرافعته بمذكرة مكتوبة فيدون ملخصها في ضبط المخالفة، وتلحق بملف المخالفة.
- ٨- لرئيس اللجنة - وفقاً للحاجة - الدعوة لعقد جلسات استثنائية للجنة تعالج فيها القضايا بما يقتضيه الحدث.

ثالثاً: رفع طلبات إيقاف العقوبات والمذكرات والردود لدى اللجنة

- ١- على المركز المختص إحالة المخالفات التي تزيد غرامتها على (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال، وفقاً لجدول تصنيف المخالفات في اللوائح، إلى رئيس اللجنة عبر أمانة اللجنة، وفق الآلية الإدارية المعتمدة من المركز المختص.
- ٢- تقوم أمانة اللجنة بالتحقق من استيفاء كافة المتطلبات المحددة باللائحة التنفيذية لضبط المخالفات وإيقاع العقوبات للنظام، ورفع بها بعد التأكد من اكتمالها إلى اللجنة خلال مدة لا تزيد على (٣٠) يوماً من تاريخ الاستلام.

قرار الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للعقار رقم (٤٦٠٠٠٠٣٢٧) وتاريخ ١٠/٠٩/١٤٤٦هـ

إعلان التسجيل العيني للعقار في المنطقة العقارية الثانية والعشرين بمدينة الرياض

د- اقتراح معالجة الإشكالات التنفيذية، وإبداء الرأي في المسائل التي تحال إليها فيما يتعلق بتطبيق نظام التسجيل العيني للعقار.

٢- للجنة في سبيل تنفيذ المهام الموكلة إليها، الاستعانة بمن تراه من الخبراء والمختصين والجهات العامة أو الخاصة ذات الاختصاص.

وإشارة إلى المادة الحادية عشرة من اللائحة التنفيذية لذات النظام والتي نصت على «تقترح اللجنة العليا للتسجيل العيني للعقار الجهة المعنية بتوثيق التصرفات العقارية في المنطقة العقارية المعلنة والتي تجري خلال فترة إجراءات التسجيل العيني الأول، ويضمن ذلك في قرار الإعلان الخاص بالمنطقة العقارية... إلخ»، وإشارة إلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للعقار رقم (٢٢/١٠/٢٠٢٤) وتاريخ ١٤٤٤/٢/٣٠هـ الموافق لـ ٢٠٢٤/٩/٢٦م، القاضي بتشكيل اللجنة العليا للتسجيل العيني للعقار (مرفق نسخة من القرار)، فقد تم عقد الاجتماع السادس للجنة العليا للتسجيل العيني للعقار بتاريخ ١٤٤٥/٨/١٥هـ الموافق لـ ٢٠٢٤/٢/٢٦م، وذلك لاستعراض عدد من الأعمال وأخذ توصيات اللجنة بشأنها.

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة العليا للتسجيل العيني للعقار في الاجتماع (السادس) المنعقد بتاريخ ١٤٤٥/٨/١٥هـ، المتضمن موافقة جميع أعضاء اللجنة على اقتراح المنطقة العقارية الثانية والعشرين بمدينة الرياض.

يقرر ما يلي:

أولاً: إعلان التسجيل العيني للعقار في المنطقة العقارية الثانية والعشرين، في مدينة الرياض حسب البيانات الموضحة في الجدول أدناه:

إن الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للعقار بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً وإشارة إلى ما ورد في الفقرة الأولى من المادة الثالثة من نظام التسجيل العيني للعقار ونصها «تختص الجهة المختصة بالتسجيل العيني، ولها الاستعانة بالجهات الحكومية أو الإسناد إلى الجهات الخاصة لأداء ما تراه من اختصاصاتها المتعلقة بذلك؛ وفقاً للشروط والضوابط التي تضعها»، والمادة السابعة التي نصت على «١- تحدد المنطقة العقارية بقرار يصدر عن الجهة المختصة، على أن يتضمن القرار تحديداً دقيقاً وبمعالم واضحة للمنطقة والمدة المحددة لاستقبال طلبات التسجيل العيني الأول، ويعلن عنها بأي وسيلة مناسبة يحددها القرار. ٢- تختص الجهة المختصة بالتسجيل العيني الأول لكل عقار واقع في المنطقة العقارية وتسجيل أي تصرفات لاحقة ترد عليه. ٣- توثق التصرفات العقارية التي تقع على العقار الواقع في المنطقة العقارية، والتي تجري خلال فترة إجراءات التسجيل العيني الأول، وفقاً للإجراءات التي تحددها اللائحة». وإشارة إلى المادة الثانية من اللائحة التنفيذية لنظام التسجيل العيني للعقار والتي نصت على «١- يُشكل في الهيئة لجنة عليا للتسجيل العيني للعقار، برئاسة الرئيس التنفيذي للهيئة أو من ينيبه، وستة أعضاء من ذوي الخبرة والاختصاص يعيّنون بقرار من المسؤول الأول، وتتولى اللجنة المهام التالية:

أ- اقتراح السياسات والخطط الاستراتيجية المتعلقة بالتسجيل العيني للعقار ورفعها.

ب- اقتراح تحديد المناطق العقارية، والخطط اللازمة للتنفيذ.

ج- إجراء البحوث والدراسات التي من شأنها تطوير أنظمة التسجيل العيني للعقار، والأنظمة التقنية والفنية ذات الصلة، بما يضمن استخدام أحدث وسائل التقنية والمعلومات لتنفيذ أحكام هذا النظام.

معلومات المنطقة العقارية (الثانية والعشرين)

المنطقة: الرياض	المدينة: الرياض
عدد قطع الأراضي حسب المخططات: ١	تصنيف المنطقة العقارية: منطقة حضرية
مساحة المنطقة العقارية: ٠,٣٠٢٧ كيلومتر مربع	أرقام المخططات: بالمرفقات
تاريخ بداية استقبال الطلبات: ٢٠٢٤/٧/٢٨م	تاريخ نهاية استقبال الطلبات: ٢٠٢٤/١٠/٣١م
طريقة استقبال الطلبات <input checked="" type="checkbox"/> عن طريق منصة السجل العقاري <input checked="" type="checkbox"/> عن طريق مراكز الخدمة	الجهة المعنية بتوثيق التصرفات العقارية في المنطقة المعلنة <input checked="" type="checkbox"/> السجل العقاري <input checked="" type="checkbox"/> وزارة العدل

موقع وحدود المنطقة العقارية

يحدّها شمالاً: شارع عبدالباقي الحنائي | يحدّها شرقاً: شعيب المطوية | يحدّها جنوباً: شعيب المطوية | يحدّها غرباً: شارع وادي الهدار

خارطة المنطقة العقارية



بيان المخططات

المنطقة العقارية	الحي	أرقام المخططات
الثانية والعشرون	جزء من حي ضاحية نمار	٣٩٥٩

سادساً: يُنشر هذا القرار عبر المنصة الإلكترونية للسجل العقاري، وحسابات الهيئة العامة للعقار في مواقع التواصل، وفي جريدة أم القرى، وإحدى الصحف اليومية التي تصدر في منطقة العقار، وعلى اللوحات في مداخل المنطقة العقارية.

سابعاً: يُبلّغ هذا القرار لكافة الجهات ذات العلاقة بالتسجيل العيني الأول للعقار.

والله الموفق.

ثانياً: تحديد توثيق التصرفات العقارية بعد إعلان المناطق العقارية من خلال وزارة العدل والهيئة العامة للعقار (السجل العقاري) خلال فترة التسجيل، ويتم إيقاف توثيق التصرفات العقارية بعد انتهاء مدة الإعلان للمنطقة العقارية من قبل وزارة العدل المحددة أعلاه وينقل الاختصاص للهيئة بعدها.

ثالثاً: تبليغ وزارة العدل بتوثيق التصرفات العقارية خلال فترة الإعلان.

رابعاً: الكتابة لوزارة العدل بالتعميم على كتابات العدل بنقل توثيق التصرفات العقارية بعد انتهاء مدة إعلان المناطق العقارية إلى الهيئة العامة للعقار.

خامساً: على ذوي الشأن من مُلاك وأصحاب الحقوق المتعلقة بهذه المناطق العقارية تقديم طلبات التسجيل العيني الأول للعقار من خلال المنصة الإلكترونية للسجل العقاري أو مراكز الخدمة وإرفاق كل ما يثبت أملكهم وحقوقهم من مستندات خلال المدة المحددة لاستقبال الطلبات من خلال الرابط التالي: Eservices.rer.sa

الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للعقار
عبدالله بن سعود الحماد

منافسات عامة

تعلن وزارة الحرس الوطني عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	موعد معاينة المواقع	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
توفير وتقديم حلول تغطية الشبكة الداخلية من مقدمي خدمات الاتصالات لمستشفى الملك عبدالله بالقصيم ومستشفى الملك سلمان بالطائف	١/ت/س/١٤٤٦	مجاناً	من تاريخ إعلان جريدة أم القرى حتى ١٨/٢/١٤٤٦هـ	الأربعاء ١٤٤٦/٢/٢٤هـ (١:٠٠ مساءً)	الخميس ١٤٤٦/٢/٢٥هـ (١٠:٠٠ صباحاً)

– للحصول على كراسة الشروط والمواصفات: التقدم بخطاب موجه لسعادة مدير إدارة تنمية الإيرادات والاستثمار بوزارة الحرس الوطني بطلب ذلك، ويذكر فيه اسم ورقم المنافسة ورقم الجوال، ليتم من خلاله التنسيق باستلام الكراسة مع إرفاق صورة من السجل التجاري، ويرسل على البريد الإلكتروني الخاص بإدارة تنمية الإيرادات والاستثمار (e_3931000@sang.gov.sa).
– مكان استلام نسخ الكراسات وتقديم العطاءات وفتح المظاريف: مجمع وزارة الحرس الوطني بالرياض – المبنى الرئيسي رقم (١٠٣) الدور الأول – إدارة تنمية الإيرادات والاستثمار – مكتب رقم (١٠١٠) ب).
– يوجه العطاء المقدم في ظرف مغلق ومختوم إلى سعادة مدير إدارة تنمية الإيرادات والاستثمار مع ذكر اسم المنافسة على الظرف.
– للاستفسار: التواصل مع الأستاذ/ سلطان بن سعد المنيع على هاتف الوزارة رقم: (٠١١٤٩١٢٢٢٢) تحويلة: (٢٢٩٧٧) أو جوال رقم: (٠٥٤٩٩٤٤٤٧٧) أو على البريد الإلكتروني: (ssmaniee@sang.gov.sa).
– يشترط وجود ترخيص من هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية.
– جميع التواريخ أعلاه وفق تقويم أم القرى.

تعلن أمانة محافظة جدة عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تطوير مخطط منح جوهرة العروس (٢٤٤/ج/س) بمحافظة جدة	٨ سنوات	٣٠,٠٠٠ ريال	الاثنين ٢٠٢٤/١١/٤م (١١:٠٠ صباحاً)	الاثنين ٢٠٢٤/١١/٤م (١١:٣٠ صباحاً)

– آخر موعد لتقديم العطاءات: حسب ما هو مدون في موقع الأمانة الإلكتروني.
– يمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:
١- التوجه إلى الإدارة العامة لتطوير الاستثمارات في مقر وكالة الاستثمار بمبنى شركة جدة الواقع على شارع المعادي بحي الرويس – الدور الثالث.
٢- تقديم خطاب رسمي من خلال خدمة تقديم معاملة إلكترونية على موقع أمانة محافظة جدة موجهاً للإدارة العامة لتطوير الاستثمارات موضحاً به الاستفسار مع ضرورة الإشارة إلى اسم المنافسة.

استثمار مواقع

تعلن جامعة تبوك (إدارة صندوق الطلاب) عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات
١	تشغيل مقر كافتيريا كلية الصيدلة لأنشطة بيع المخبوزات والمعجنات (البيتزا) والأطعمة الصحية	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
٢	إنشاء وتشغيل كشك لبيع العصائر الطازجة والآيس كريم والساندويتشات الصحية بجوار مبنى دانكن (شطر الطلاب)	١٠٠ ريال	
٣	كشك لبيع المشروبات الساخنة والباردة والمأكولات الخفيفة داخل مبنى الكلية الجامعية بمحافظة أملج (شطر الطالبات)	١٠٠ ريال	
٤	كشك لبيع المشروبات الساخنة والباردة والمأكولات الخفيفة داخل مبنى الكلية الجامعية بمحافظة تيماء (شطر الطالبات)	١٠٠ ريال	

– للاستفسارات: إدارة الاستثمار بعمادة شؤون الطلاب بجامعة تبوك، واتساب رقم: (٠١٤٤٥٦٣٢١٩).

الشروط:

١- سجل تجاري ساري المفعول. ٢- ضمان بنكي لا يقل عن (٥٪) من قيمة العطاء. ٣- خبرة في نفس النشاط لا تقل عن ثلاث سنوات. ٤- أي شروط إضافية تتضمنها كراسة الشروط. ٥- تقديم العطاءات حضورياً لإدارة الاستثمار بعمادة شؤون الطلاب بجامعة تبوك.

تعلن بلدية محافظة طريف عن طرح المنافستين التاليين:

م	المنافسة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وترميم وصيانة موقع لوحات إعلانية	مواقع متفرقة داخل طريف	١٠٠٠ ريال	٢٠٢٤/٩/٢٤م	٢٠٢٤/٩/٢٤م
٢	إنشاء وتشغيل وترميم وصيانة موقع حديقة منتزه الشباب	الطريق الدولي	١٠٠٠ ريال		

– على من يرغب الدخول إلى بوابة الاستثمار في مدن السعودية (فرص) على الرابط التالي: (https://furas.momra.gov.sa) لشراء كراسة الشروط والمواصفات، علماً بأن قيمة الكراسة غير مسترجعة.
– في حال تعطل الموقع لأسباب فنية تسلم العطاءات لإدارة تنمية وتطوير الاستثمارات ببلدية محافظة طريف.

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة طريف عن طرح المنافسات التالية:

م	المنافسة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وترميم وصيانة موقع رقم (٢) شاليهات	مخطط حي النهضة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢٤/٨/٢٧م	٢٠٢٤/٨/٢٧م
٢	إنشاء وتشغيل وترميم وصيانة موقع رقم (٣) شاليهات	مخطط حي النهضة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢٤/٨/٢٧م	٢٠٢٤/٨/٢٧م
٣	إنشاء وتشغيل وترميم وصيانة موقع رقم (٦) شاليهات	مخطط حي النهضة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢٤/٨/٢٧م	٢٠٢٤/٨/٢٧م
٤	إنشاء وتشغيل وترميم وصيانة موقع رقم (٧) شاليهات	مخطط حي النهضة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢٤/٩/٣م	٢٠٢٤/٩/٣م
٥	إنشاء وتشغيل وترميم وصيانة موقع رقم (١٤) شاليهات	مخطط حي النهضة	١٠٠٠ ريال	٢٠٢٤/٩/٣م	٢٠٢٤/٩/٣م
٦	إنشاء وتشغيل وترميم وصيانة موقع رقم (١) مجمع سكني تجاري	حي العزيزية	١٠٠٠ ريال	٢٠٢٤/٩/١٠م	٢٠٢٤/٩/١٠م
٧	إنشاء وتشغيل وترميم وصيانة موقع (٣) مجمع تجاري (إسكوير)	شمال حي الورود	١٠٠٠ ريال	٢٠٢٤/٩/١٠م	٢٠٢٤/٩/١٠م
٨	إنشاء وتشغيل وترميم وصيانة موقع محطة محروقات	حي الشفا	١٠٠٠ ريال	٢٠٢٤/٩/١٧م	٢٠٢٤/٩/١٧م
٩	إنشاء وتشغيل وترميم وصيانة موقع معمل إعادة تدوير (٢٤٤) إطارات السيارات	مخطط التشليح	١٠٠٠ ريال	٢٠٢٤/٩/١٧م	٢٠٢٤/٩/١٧م

– على من يرغب الدخول إلى بوابة الاستثمار في مدن السعودية (فرص) على الرابط التالي: (<https://furas.momra.gov.sa>) لشراء كراسة الشروط والمواصفات، علماً بأن قيمة الكراسة غير مسترجعة.
– في حال تعطل الموقع لأسباب فنية تسلم العطاءات لإدارة تنمية وتطوير الاستثمارات ببلدية محافظة طريف.

تعلن بلدية محافظة الأسياح عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وترميم محطة محروقات بمرکز طريف	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الثلاثاء ٢٠٢٤/٩/٣م مساءً (٢:٠٠)	الأربعاء ٢٠٢٤/٩/٤م
٢	إنشاء وتشغيل محطة محروقات بعين بن فهيد	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		
٣	تشغيل وصيانة محل تجاري قائم رقم (٢) بالسوق المركزي بعين بن فهيد	٥ سنوات	٥٠٠ ريال		
٤	إنشاء وتشغيل موقف نقلات بعين بن فهيد	١٠ سنوات	١٠٠٠ ريال		
٥	إنشاء وتشغيل محطة محروقات بمرکز البعيثة	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		

– بإمكان الراغبين الاطلاع على تفاصيل المزايدات وشراء كراسات الشروط والمواصفات بتحميل تطبيق (فرص) على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني: (www.balady.gov.sa).
– للاستفسار هاتفياً: (٠١٦٣٤٥٣٠٠٠) تحويلة: (٢٢٢ – ٣١٧ – ٢٨٥).

تعلن جامعة جازان عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير مواقع لتقديم خدمة وجبات خفيفة بكليات الجامعة	٨٤٦	مجانباً	٢٠٢٤/٨/١٩م (٩:٣٠ صباحاً)	٢٠٢٤/٨/١٩م (١٠:٠٠ صباحاً)

– موقع استلام الكراسات وتسليم العطاءات: جامعة جازان - البرج الإداري - إدارة المشتريات والمناقصات الحكومية - مكتب رقم (١٤٧).

استثمار مواقع

تعلن وزارة الحرس الوطني بالرياض عن طرح المنافسات التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	وصف الموقع	مدة التعاقد	موعد توزيع الكراسات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير محل قهوة	R1-0724-001	المركز التجاري رقم (٢) بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض	٥ سنوات	٢٠٢٤/٧/١٥ م	٢٠٢٤/٧/٢٩ م (١١:٠٠) صباحاً
٢	تأجير تموينات	R1-0724-002	بوابة (٢) بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض			
٣	تأجير مطعم	R1-0724-003	أمام المبنى الإداري بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية			
٤	تأجير تموينات	R1-0724-004	طوارئ الأطفال بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض			
٥	تأجير تموينات	R1-0724-005	عيادة خشم العان واليرموك بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض			
٦	تأجير تموينات	R1-0724-006	محطة الباص بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض			
٧	تأجير تموينات	R1-0724-007	مبنى الأورام بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض			
٨	تأجير كافيتريا	R2-0724-008	مستشفى الأطفال بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض			

- مكان فتح المظاريف: قاعة الاجتماعات بمركز تطوير الأعمال بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض.
- للاستفسارات وزيارة المواقع: التواصل مع مسؤولي تطوير الأعمال على الأرقام التالية: المنطقة الوسطى، واتساب الأعمال: (١١٨٠٤٣٦٣٩) هاتف: (٠١١٨٠١١١١١) تحويلة: (١٨٧١٤ - ١٧٦٧٨ - ٤٠١٩٥ - ١٠٧٣١)
البريد الإلكتروني: (businessops@mngna.med.sa).
- الموقع الإلكتروني: (https://www.ngna.med.sa/arabic/businessdevelopment/Pages/default.aspx).

تعلن وزارة الحرس الوطني بالمنطقة الشرقية عن طرح المنافسات التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	وصف الموقع	مدة التعاقد	موعد توزيع الكراسات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير وتشغيل كافيتريا	D2-0824-001	داخل مستشفى الإمام عبدالرحمن الفيصل بمدينة الدمام	٥ سنوات	٢٠٢٤/٧/١٤ م	٢٠٢٤/٨/١٨ م (٩:٠٠) صباحاً
٢	إنشاء وبناء كوفي شوب	D4-0824-002	أمام المبنى الإداري بمستشفى الإمام عبدالرحمن الفيصل بالدمام			
٣	تأجير وتشغيل موقع لسحب السيارات المخالفة	H3-0824-003	مستشفى الملك عبدالعزيز بالأحساء			
٤	تأجير وتشغيل كوفي شوب	H1-0824-004	أمام مدخل مستشفى الملك عبدالعزيز بالأحساء			
٥	تأجير وتشغيل كوفي شوب	H1-0824-005	داخل مبنى العيادات الخارجية بمستشفى الملك عبدالعزيز بالأحساء			

- مكان فتح المظاريف: قاعة الاجتماعات بالمبنى الإداري بمستشفى الملك عبدالعزيز بالأحساء.
- للاستفسارات وزيارة المواقع: التواصل مع مسؤول تطوير الأعمال على الأرقام التالية: المنطقة الوسطى، واتساب الأعمال: (١١٨٠٤٣٦٣٩) هاتف: (٠١٣٨٥٣٢٦٦٥) تحويلة: (٣٢٦٦٥) جوال: (٠٥٠٥٢٠٤٦٥٦).
البريد الإلكتروني: (businessops@mngna.med.sa).
- الموقع الإلكتروني: (https://www.ngna.med.sa/arabic/businessdevelopment/Pages/default.aspx).

استثمار مواقع

تعلن جامعة حائل عن تعديل موعد المنافسات التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	موعد فتح المظاريف
١	كافتيريا وكوفي شوب المدينة الجامعية - كلية الصيدلة والصحة العامة - الكلية النظرية - عدد (٢)	٢٤/٠١١١	٥٠٠ ريال	٢٥/٨/٢٠٢٤ م ٢١/٢/١٤٤٦ هـ
٢	كوفي شوب البرج الإداري (١)	٢٤/٠١١٢	٥٠٠ ريال	
٣	إنشاء محل تجاري - درايڤ ثرو (١)	٢٤/٠١١٣	٥٠٠ ريال	
٤	إنشاء محل تجاري - درايڤ ثرو (٢)	٢٤/٠١١٤	٥٠٠ ريال	٢٦/٨/٢٠٢٤ م ٢٢/٢/١٤٤٦ هـ
٥	إنشاء محل تجاري - درايڤ ثرو (٣)	٢٤/٠١١٥	٥٠٠ ريال	
٦	إنشاء كافتيريا المدينة الجامعية (مقر وخدمات سيارات)	٢٤/٠١١٦	٥٠٠ ريال	٢٧/٨/٢٠٢٤ م ٢٣/٢/١٤٤٦ هـ
٧	كوفي شوب في المدينة الجامعية - مبنى دراسي رقم (١٥ - ١٦) عدد (١)	٢٤/٠١١٧	٥٠٠ ريال	٢٨/٨/٢٠٢٤ م ٢٤/٢/١٤٤٦ هـ
٨	صرافات آلية (ATM) عدد (٣)	٢٤/٠١١٨	٥٠٠ ريال	

- موعد تقديم العطاءات: الأحد ١٥/١/١٤٤٦هـ الموافق ٢١/٧/٢٠٢٤م، وينتهي الخميس ١٨/٢/١٤٤٦هـ الموافق ٢٢/٨/٢٠٢٤م.

- موعد فتح المظاريف: الأحد ٢١/٢/١٤٤٦هـ الموافق ٢٥/٨/٢٠٢٤م، وينتهي الأربعاء ٢٤/٢/١٤٤٦هـ الموافق ٢٨/٨/٢٠٢٤م.

الشروط:

- أن يكون لدى المتقدم سابق خبرة في مجال أعمال المنافسة. ٢ - تقديم الضمان البنكي المطلوب للمنافسة (٢٪) من قيمة العطاء ساري المفعول، لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من موعد فتح المظاريف، ولا تقبل الشيكات أو النقد.
- أن يكون مستوفياً للشروط النظامية الواردة في مستندات المنافسة. ٤ - أن يكون الطرف مغلقاً ومختوماً بالشمع الأحمر.
- للحصول على كراسة الشروط والمواصفات: التواصل مع الإدارة العامة للاستثمار - مكتب رقم: (B14-F-015).
- جامعة حائل - كلية الهندسة - الدور الأول - الإدارة العامة للاستثمار - مكتب رقم: (B14-F-020).
- المطلوب لشراء المنافسة: خطاب موجه لمدير الإدارة العامة للاستثمار بشأن طلب شراء كراسة الشروط والمواصفات، مرفقاً به صور الأوراق النظامية واسم الشخص المفوض باستلام الكراسة.

يعلن صندوق الطلاب بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عن طرح المزايدة التالية:

تعلن وزارة الدفاع (وكالة المشتريات والتسليح) عن طرح مزايدة تأجير بوقيه بمبنى نادي أفراد القوات المسلحة.

رقم المزايدة	رقم العقد	قيمة الكراسة	مدة العقد	المزايدة
٥٧١ / ٤٤٦ / خ		٥٠٠ ريال	٥ سنوات	تأجير محطة محروقات حي الأندلس بمدينة الرياض
مزايدة عامة		١٤٤٦/٢/٧ هـ (٢:٠٠) مساءً		آخر موعد لشراء الكراسة
مكان استلام الكراسة		١٤٤٦/٢/٨ هـ (٢:٠٠) مساءً		آخر موعد لتقديم العطاءات
مكان تقديم العطاءات		١٤٤٦/٢/٩ هـ (١٠:٣٠) صباحاً		موعد فتح المظاريف
موعد طرح المزايدة				
آخر موعد لتقديم العطاءات				
موعد فتح المظاريف				
قيمة الكراسة				مجاناً
للاستفسارات				الأستاذ/ عبدالرحمن فهد الدسيماني، جوال: (٠٥٥٧٢٢٤٥٢٢)

تعلن جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن عن طرح المزايدة التالية:

- المزايدة: تأجير وتشغيل مبنى لنزل فندقية.

- رقم المزايدة: (٤٦/١).

- مكان تقديم العطاءات: وكالة الجامعة - الإدارة العامة للاستثمار - الدور الرابع - مبنى (١٠).

- قيمة الكراسة: (٥٠٠) ريال بشيك مصدق باسم الإدارة المالية بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن.

- آخر موعد للاستفسارات: الثلاثاء ١٦/٢/١٤٤٦هـ الموافق ٢٠/٨/٢٠٢٤م.

- آخر موعد لتقديم العطاءات: الأحد ٢١/٢/١٤٤٦هـ الموافق ٢٥/٨/٢٠٢٤م.

- موعد فتح المظاريف: الإثنين ٢٢/٢/١٤٤٦هـ الموافق ٢٦/٨/٢٠٢٤م، الساعة: (١١:٠٠) صباحاً.

- يتم إرسال الكراسة عن طريق البريد الإلكتروني.

- للاستفسارات: البريد الإلكتروني: (invest@pnu.edu.sa) هاتف: (٠١١٨٢٢١٣٣٦).

استثمار مواقع

تعلن جامعة الملك سعود عن طرح المنافسة التالية:

رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استثمار	مجانباً	الأحد ١٤٤٦/٢/١٤ هـ (٢:٠٠ مساءً)	الاثنين ١٤٤٦/٢/١٥ هـ (١٠:٠٠ صباحاً)

يتم الاطلاع وسحب كراسة الشروط والمواصفات من الإدارة العامة للمشتريات في المدينة الجامعية - مركز الجامعة - مبنى (١٩) الدور الثالث، أو عن طريق البريد الإلكتروني: (kalmuryskd@ksu.edu.sa).

بيع ربيع

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة الجوف عن بيع أصناف ربيع (أثاث وأجهزة) بمركز أبحاث وتنمية المراعي بالجوف - طريق الملك خالد - بالقرب من مطار الجوف عن طريق المزايمة العامة بالظرف المغلق، وذلك حسب الأحكام والشروط التالية:

نظام البيع على مشتر واحد ولا تقبل التجزئة، وعلى المشتري أن يعاين الأصناف بعناية وعليه التحقق من دقة المعلومات والبيانات المتعلقة بالمزايمة من خلال المعاينة على أرض الواقع وتباعد الأصناف على حالتها الراهنة وقت المعاينة.

تاريخ المعاينة:

اعتباراً من يوم الأحد ١٤٤٦/٢/٢٢ هـ إلى يوم الخميس ١٤٤٦/٢/٢٦ هـ

وقت المعاينة:

من الساعة: (٩:٠٠ صباحاً حتى الساعة: (٢:٠٠ مساءً.

موقع أصناف ربيع الأثاث والأجهزة: مركز أبحاث وتنمية المراعي بالجوف - طريق الملك خالد - بالقرب من مطار الجوف.

قيمة شراء كراسة الشروط والمواصفات: (٣٠٠) ريال للكراسة، بشيك مصدق لصالح وزارة البيئة والمياه والزراعة، علماً بأنه غير مسترد.

تقدم العطاءات في ظرف مغلق ومختوم بالشمع ويحتوي على خطاب رسمي موقع من مقدم العطاء لرئيس لجنة البيع، وذلك برغبته الدخول في المزايمة مع بيان بقيمة العطاء شاملاً قيمة الضريبة المضافة، وأصل ضمان بنكي ابتدائي قدره (٢٪) من قيمة العطاء، على أن يكون ساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من تاريخ فتح المظاريف، وأن يكون الضمان غير مشروط وغير قابل للتقصير وواجباً وناقداً للدفع عند أول طلب من جانب الجهة الحكومية دون الحاجة إلى حكم قضائي أو قرار هيئة التحكيم، علماً بأنه لن ينظر في العطاء الذي لم يرفق الضمان البنكي أو ضماناً يقل قدره عن (٢٪) من قيمة العطاء.

مكان تقديم العطاءات: فرع الوزارة بمنطقة الجوف - مبنى فرع الوزارة بسكاكا - طريق الأمير عبدالإله بن عبدالعزيز - قسم الشؤون المالية.

آخر موعد لتقديم العطاءات: الثلاثاء ١٤٤٦/٢/٢٢ هـ من الساعة: (٨:٠٠ صباحاً وحتى الساعة: (٢:٠٠ مساءً.

موعد فتح المظاريف: الأربعاء ١٤٤٦/٢/٢٣ هـ الساعة: (١١:٠٠ صباحاً بفرع الوزارة بمنطقة الجوف - الدور الرابع، شروط البيع: يتم إبلاغ من رست عليه المزايمة عبر وسيلة الاتصال (رقم الجوال) وعليه مراجعة مقر الفرع خلال مدة (٤٨) ساعة من إبلاغه.

من رست عليه المزايمة يجب زيادة ضمانه البنكي إلى (٥٪) من قيمة عطائه، وذلك خلال مدة (١٥) يوم عمل من تاريخ الترسية، وفي حال انتهاء تلك المدة فلا يعاد له الضمان الابتدائي، ويتم التفاوض مع أصحاب العطاءات الأخرى -بالترتيب- للوصول إلى سعر من رست عليه المزايمة.

يجب سداد كامل قيمة المنقولات (أصناف الربيع) بالمزايمة خلال مدة (١٠) أيام من تاريخ السداد، وفي حال عدم سداد قيمة المنقولات فلا يعاد له الضمان الابتدائي ويتم التفاوض مع أصحاب العطاءات الأخرى -بالترتيب- للوصول إلى سعر من رست عليه المزايمة.

يلتزم المشتري بنقل المنقولات من الموقع خلال مدة لا تزيد على (١٠) أيام من تاريخ السداد، وفي حالة التأخر عن نقلها فلا يفرج عن ضمانه حتى يتم نقلها وتحمله قيمة أجرة التخزين.

يحق للفرع إلغاء المزايمة قبل وبعد تقديم العطاءات في حال عدم اكتمال الاشتراطات أو اقتضت المصلحة العامة ذلك، أو عدم موافقة صاحب الصلاحية على الترسية.

يعطى للمشتري إخلاء طرف من شعبة المستودعات بالفرع بعد التأكد من نقل المنقولات (أصناف الربيع) من الموقع، ليتم الإفراج عن ضمانه.

لا يتحمل الفرع مسؤولية الأصناف بعد سداد قيمتها.

لا يتحمل الفرع أي مبالغ مالية مترتبة عن نقل المنقولات.

لا يتحمل الفرع ما يحدث للمنقولات المباعة من فقدان أو تلف في حالة التأخر عن نقلها وإخراجها من الموقع.



موقع المعاينة للأصناف



موقع تسليم العطاءات وفتح المظاريف - الدور الرابع

تعلن وزارة الصحة (مستشفى رابغ العام) عن طرح المزايمة التالية:

المزايمة: بيع ربيع طبي بمستشفى رابغ العام.

الموقع: مستشفى رابغ العام.

تقدم العطاءات للإدارة المالية بمستشفى رابغ العام، ويسلم العطاء والضمان بشيك مصدق لدى مدير الإدارة المالية بمستشفى رابغ العام قبل تاريخ المزايمة.

آخر موعد لتقديم العطاءات: الثلاثاء ١٤٤٦/٢/٢٤ هـ الساعة: (١٢:٠٠ مساءً، حسب تقويم أم القرى.

موعد فتح المظاريف: الثلاثاء ١٤٤٦/٢/٢٤ هـ الساعة: (١:٠٠ مساءً، حسب تقويم أم القرى.

قيمة الضمان: (٥٪) بشيك مصدق.

للاستفسار هاتف: (٠٥٠٢٧٠٤٤٣٤) البريد الإلكتروني: (asalkatheeri@moh.gov.sa).



لزيارة الموقع الرجاء مسح الباركود

تعلن الهيئة السعودية للمياه (SAUDI Water Authority) عن طرح مشروع بيع المنقولات والأصناف المرجعة للمستودعات بمنظومة إنتاج الشعبية بالمزاد العلني بالظرف المختوم (سكرا - سيارات).

الموقع: ساحات الرجيع بمنظومة إنتاج المياه بالشعبية.

للمعاينة: منظومة الشعبية:

١- هاني الأحمد، جوال: (٠٥٤٢٥٤٧٧٣٠). ٢- علي الغامدي، جوال: (٠٥٥٥٦٥٥٨٤٧).

يلتزم المتقدم للمعاينة بأنظمة وإجراءات السلامة (SAFETY SHOES, SAFETY HELMET).

موعد المعاينة: من الأحد ١٤٤٦/٢/٢٢ هـ الموافق ٢٤/٧/٢٨ م إلى الإثنين ١٤٤٦/٢/٢٣ هـ الموافق ٢٤/٨/٥ م.

موعد تقديم العطاءات: من الثلاثاء ١٤٤٦/٢/٢٢ هـ الموافق ٢٤/٨/٦ م إلى الأربعاء ١٤٤٦/٢/٢٣ هـ الموافق ٢٤/٨/٧ م.

موعد فتح المظاريف: الخميس ١٤٤٦/٢/٢٤ هـ الموافق ٢٤/٨/٨ م، من الساعة: (١:٠٠ مساءً، في المجمع السكني بمنظومة إنتاج الشعبية.

موعد فتح المظاريف: الخميس ١٤٤٦/٢/٢٤ هـ الموافق ٢٤/٨/٨ م، من الساعة: (٩:٠٠ صباحاً، في المجمع السكني بمنظومة إنتاج الشعبية.

ملاحظة: المعاينة أساس البيع ولا يوجد ضمان على البضاعة المباعة.

شروط المزاد بالظرف المختوم.

يتم التقديم بكامل البنود.

يجب أن يحتوي الظرف المختوم على خطاب رسمي من قبل المتقدم للمزاد موقعاً ومختوماً بالختم الرسمي بقيمة العطاء المقدم لا تشمل قيمة الضريبة المضافة + أرقام التواصل + البريد الإلكتروني.

شيك مصرفي مصدق باسم الهيئة السعودية للمياه بقيمة (٥٪) من قيمة العطاءات.

صورة من السجل التجاري والهوية الوطنية للمتقدم.

يستبعد كل عطاء لا يحتوي على أي مما سبق.

يلتزم الفائز بالمزاد بسداد كامل قيمة العطاء + قيمة الضريبة المضافة بشيك مصرفي مصدق باسم الهيئة السعودية للمياه بعد إبلاغه بموافقة صاحب الصلاحية على إتمام البيع ب(٥) أيام.

على المشتري نقل البضاعة المشتراة وإخلائها وتنظيف ساحات منظومة إنتاج الشعبية منها على نفقته خلال (٣٠) يوماً من سداد كامل قيمة المزاد، وفي حال لم يتم الإخلاء خلال المدة المذكورة فسيتم احتساب غرامة عن كل يوم تأخير بقيمة (٥٠٠٠) ريال لكل موقع.

للاستفسارات والتواصل البريد الإلكتروني: (purchasingdpt@swcc.gov.sa).

تعلن الهيئة السعودية للمياه عن تمديد مشروع بيع سكرا الرجيع بمنظومة إنتاج الجبيل.

بداية المعاينة: من الأحد ١٤٤٦/٢/٢٢ هـ الموافق ٢٤/٧/٢٨ م إلى الخميس ١٤٤٦/٢/٢٥ هـ الموافق ٢٤/٧/٢٥ م.

موعد تقديم العطاءات: من الأحد ١٤٤٦/٢/٢٢ هـ الموافق ٢٤/٧/٢٨ م إلى الإثنين ١٤٤٦/٢/٢٣ هـ الموافق ٢٤/٧/٢٩ م.

موعد فتح المظاريف: الثلاثاء ١٤٤٦/٢/٢٤ هـ الموافق ٢٤/٧/٣٠ م، من الساعة: (٩:٠٠ صباحاً.

موقع تقديم العطاءات: المجمع السكني بمنظومة إنتاج الجبيل.

للاستفسارات والتواصل:

١- محمد الحويجي، جوال: (٠٥٤٢٧٢١١٢٩) هاتف: (٠١٣٣٤٣٠٣٣٣) تحويلة: (٣٠٣٠٥ - ٣٠٣٠١).

٢- يونس اليوسف، جوال: (٠٥٠٤٢١٤٩٢٤) هاتف: (٠١٣٣٤٣٠٣٣٣) تحويلة: (٣٠٣٠٥ - ٣٠٣٠١).

طريقة الدفع: يرفق مع كل عطاء شيك مصدق بقيمة (١٠٪) من سعر العطاء، على أن يستكمل المبلغ كاملاً مع (١٥٪) ضريبة القيمة المضافة خلال أسبوع من تاريخ البيع.

جدة التاريخية تحفي بمرور عقد على تسجيلها ضمن قائمة اليونسكو

الحيه مع الأفكار أو المعتقدات أو الأعمال الفنية والأدبية ذات الأهمية العالمية البارزة.

واستناداً إلى معايير قائمة اليونسكو للتراث العالمي لتصنيف جدة التاريخية، وضع البرنامج أربع ركائز أساسية لجهود إعادة إحياء المنطقة، تشمل التراث الثقافي غير المادي، والتقيب والآثار (السور والبوابات التاريخية)، والنسيج العمراني (الأسواق، الساحات، الشوارع)، والمباني التاريخية (البيوت، المساجد، الأربطة)، كما وضع البرنامج عدداً من المعايير والمبادئ للحفاظ على التراث بالمنطقة، منها استخدام المواد التقليدية في عمليات الترميم، وتحديد العناصر الأصلية والمرممة، والحفاظ على الارتقاعات الحالية للمباني.

يُذكر أن جهود إعادة إحياء المنطقة واجهت بعض التحديات التي من أبرزها، إنقاذ المباني الآيلة للسقوط بالمنطقة بسبب تهالك البنية التحتية وتدعيمها وترميمها مع الحفاظ على هيكلها الأصلي وضمان استدامتها، وتوعية المجتمع المحلي بأهمية جهود الحفاظ على تراث المنطقة، وتحسين البنية التحتية والخدمات مع مراعاة الحفاظ على الطابع التاريخي والثقافي للمنطقة.

ويأتي ذلك، ضمن جهود البرنامج للحفاظ على التراث الثقافي والعمراني للمنطقة، وتنمية مجالها المعيشي لتكون مركزاً جاذباً للأعمال وللمشاريع الثقافية، ومقصداً لرواد الأعمال، وذلك من خلال تنفيذ عدد من المشاريع في إطار المخطط العام لمشروع إعادة إحياء جدة التاريخية، والإشراف على تنفيذ أعمال تحسين البنية التحتية بالمنطقة وترميم وإعادة تأهيل مبانيها، مما يسهم في إثراء تجربة الزوار وتعزيز المنطقة كوجهة سياحية.

عن المنطقة



تمتاز بموقع جغرافي مهم



تمتلك مقومات معمارية فريدة



ميناء رئيسي للحجاج



ملتقى لطرق التجارة العالمية



مركز للتبادل الثقافي والاقتصادي



والفنون الأثرية، وتخطيط المدن، إلى جانب أن تكون مثالاً بارزاً لنوع من المباني أو المجموعات المعمارية أو التكنولوجيا التي توضح عدة مراحل مهمة في تاريخ البشرية، وأن تكون المنطقة مرتبطة بالأحداث أو التقاليد

تصنيف المناطق التاريخية على أنها ذات قيمة استثنائية عالمياً، وركزت هذه المعايير على أن تعرض المنطقة تبادلاً مهماً للقيم الإنسانية على مدى فترة من الزمن أو داخل منطقة ثقافية، حول التطورات في الهندسة المعمارية

جدة - واس

يحتفي برنامج جدة التاريخية التابع لوزارة الثقافة هذا العام ٢٠٢٤، بمرور عشرة أعوام على تسجيل منطقة جدة التاريخية ضمن قائمة اليونسكو للتراث العالمي في العام ٢٠١٤.

وأوضح برنامج جدة التاريخية، يوم الإثنين ١٦ المحرم ١٤٤٦هـ الموافق ٢٢ يولية ٢٠٢٤م، أن البرنامج يواصل جهود إعادة إحياء المنطقة؛ للحفاظ على إرثها الثقافي والعمراني، وتحويلها إلى وجهة تراثية عالمية تماشياً مع رؤية المملكة ٢٠٣٠، مثمناً جهود أمانة محافظة جدة وهيئة التراث في التعاون بالحفاظ على تراث المنطقة.

وبيّن البرنامج أن جدة التاريخية بما تمتلكه من مقومات معمارية وعمرانية وثقافية فريدة تمتد على مساحة ٢,٥ كيلومتر مربع، تمتاز كذلك بموقعها الجغرافي المهم على ساحل البحر الأحمر، وقد أصبحت منذ القرن السابع الميلادي ميناءً رئيساً للحجاج القادمين إلى مكة المكرمة، وملتقى طرق التجارة العالمية بين قارتي آسيا وإفريقيا، ومركزاً للتبادل الثقافي والاقتصادي.

وأشار البرنامج إلى أن المنطقة تضم أكثر من ٦٥٠ مبنى تراثياً وه أسواق رئيسة تاريخية وعدة مساجد تاريخية، ومدرسة تاريخية واحدة، وتمتاز بالطراز المعماري والنسيج العمراني لمدينة ساحل البحر الأحمر التاريخية، بمبانيها متعددة الطوابق ومكوناتها الخشبية وطرق بنائها التقليدية، وشوارعها الضيقة التي أسهمت في تعزيز النكاتف الاجتماعي في الماضي.

ولفت البرنامج إلى أن تسجيل جدة التاريخية ضمن قائمة اليونسكو للتراث العالمي جاء لاستيفائها ثلاثة من معايير

أطام النيران . 30 مليون عام من الاستيطان في الجزيرة العربية

الطائف - واس

تعد «أطام النيران» أو ما تعرف في المملكة بالحرث، مؤشراً مهماً للعمر التاريخي الذي تتمتع به المملكة في تضاريسها الجغرافية والبيولوجية، لتعكس مدى التطور الحضاري للأمم المتعاقبة التي عاشت في ربوعها، وتفسر في ملامحها الحياة السابقة وسلوك مواطنيها وثقافتهم وعاداتهم وتقاليدهم التي ضُمت من عمق أرضهم، ما يجعل هذه الحرث بمثابة وثائق أثرية طبيعية تكشف الماضي وتتعاضد مع الحاضر.

وأوضحت الحرث السوداء في مناطق المملكة وخصوصاً شمال الطائف «حفر كسب» و«تربة» و«الخرمة» و«المويه» منشآت حجرية بركانية لا ملامس طبيعتها تدخل عوامل الفصول الأربعة في جوف معالمها، حتى أصبحت متاحف باثقة من الواحات الطبيعية، تسلط مناظرها الضوء على أعين الأجيال الحاضرة وقراءة تاريخ الأمم الغابرة التي استوطنت الجزيرة العربية، في حرث أرضها الغنية الوادعة في قلب الأرض السوداء، والأماكن الحاضرة بأحداثها وقصصها، وتفرد جغرافية أرضها سواء في باطن كهوفها أو خارج تلالها، وكذلك جبالها وهضابها، وأوديتها وسهولها التي جمعت التاريخ والحضارة والتراث والآثار، لتتسرب من عبق الماضي الذي تحدث عنه العالم والمؤرخ والمثقف والقصص والراوي، التي نسجت

حولها الأساطير وقصص العشق.

وأكد د. «واس» أستاذ التاريخ والآثار الدكتور حماد الرويلي أن تاريخ البراكين في المملكة يعود إلى نحو ٣٠ مليون سنة، حيث تشكلت على مرحلتين: الأولى كانت بالتزامن مع تدفق الحمم البازلتية وانفتاح البحر الأحمر، والثانية مع بداية النشاط البركاني في شبه الجزيرة العربية قبل عشرة ملايين سنة، ومن أبرز مواقع البراكين الموجودة هي: حفر كسب، وبركان الملساء في أطراف حرّة رهاط الشمالية والجنوبية جنوب شرق المدينة المنورة، وفي منطقة مكة المكرمة، والحدود الشمالية، وعسير، وحائل، والباحة، وتبوك، والجوف، وصولاً إلى منطقة جازان، وتعد حرّة رهاط أكبر البراكين من حيث المساحة، تليها حرّة خيبر، وحرّة الحرّة، وحرّة نواصف، وصولاً إلى حرّة حفر كسب التي تضم فوهة الوعبة المعروفة باسم «مقلع طمية»، وهي أعمق الفوهات البركانية في المملكة، إذ يصل قطرها إلى ٢ كلم، ويزيد عمقها على ٢٢٠م، وهي الآن مزار سياحي يقصده السائح العالمي والإقليمي والمحلي.

وتعرف البراكين في اللغة العربية بأسماء عدة، منها: «أطام النيران»، وفي مجتمع المملكة تسمى باسم الحرّات، والحرّة: «أرض ذات حجارة سوداء كأنها أحرقت بالنار»، وسُميت بهذا الاسم لشدة حرارة صخورها، مضيفاً أن البراكين تصنف إلى أنواع عدة، منها: القباب البركانية، وبراكين الأسكوريا،

والبراكين الدرعية، والفوهات البركانية.

وأوضح أن حفر كسب نسب اسمها إلى جبل كسب الذي يقع في جزئها الشمالي الشرقي من محافظة الطائف الذي يبعد عن المحافظة قرابة ٢٦٠ كيلاً، وهو جبل أسود يراه المار على طريق الرياض على يمينه بعد المويه وغالبية المنطقة حرة سوداء متناثرة الأحجار تتخللها مناطق ترابية تعرف باسم القيعان، وكذلك ما تضمه من مناطق أخرى كدغيجة والخوارة والحفر والمشوية وقيا ومران والمويه وغيرها من المواقع، مشيراً إلى أن شرقي حفر كسب تنقاد إلى الحرّة الخشنة التي يتعذر المسير فيها إلا بمشقة. ووثقت عدسة «واس» في محاولة جادة خلال جولتها الميدانية الكشف عن أهم المعالم في عصر الأزمنة للأهم السابقة التي استوطنت حفر كسب «الحرث الصماء» التي تتزين في أسفلها بالأودية ومجاري المياه، لتكون منبع النباتات العطرية والطبية، ذات الندرة العالمية، مما يعطيها نموذجاً أخاذاً تحمله أرضها التاريخية لما تحتوي من مناطق متعددة ومتصلة ببعضها البعض لا يفصل بينها عوازل في تكوين جغرافي بديع، استطاعت من خلالها أن تصمم بطبيعتها مخرجات نوعية ومختلفة، حازت فيها عوامل محيطها على عمق تاريخي وأثري تصدرت فيه حرّة حفر كسب، حتى أصبحت ركيزة أساسية لأهم الروافد في دعم مسيرة السياحة وخطوات التنمية.

من أبرز مواقع البراكين

- جنوب شرق المدينة المنورة
- منطقة مكة المكرمة
- الحدود الشمالية
- عسير
- حائل
- الباحة
- تبوك
- الجوف
- جازان



- 1 حرّة رهاط
- 2 حرّة خيبر
- 3 حرّة الحرّة
- 4 حرّة نواصف
- 5 حرّة حفر كسب



أكبر الحرث